وقائع مؤتمر الإمام الحسين عليه السلام الدولي السنوي السادس

الجزء الثاني

محفوظة
جميع الحقوق

لدار القرآن الكريم في العتبة الحسينية المقدسة

BP133.7 .A44 .M88 2026
ISBN 9789922778334

مؤتمر الإمام الحسين عليه السلام الدولي السنوي المنعقد بعنوان: أثر أمير المؤمنين علي عليه السلام القرآني في مدونات المسلمين السادس (٦-٥/ ٢/ ٢٠٢٥ : كربلاء، العراق).
وقائع مؤتمر الإمام الحسين عليه السلام الدولي السنوي السادس المنعقد بعنوان: أثر أمير المؤمنين علي عليه السلام القرآني في مدونات المسلمين : قراءة في المنهج والادوات / أقامه قسم دار القرآن الكريم التابع للعتبة الحسينية المقدسة بالتعاون مع كلية العلوم الإسلامية - جامعة كربلاء ورابطة التدريسيين التربويين بتاريخ (٥-٦/ ٢/ ٢٠٢٥) - الطبعة الأولى - كربلاء، العراق : العتبة الحسينية المقدسة، قسم دار القرآن الكريم، ٢٠٢٦م / ١٤٤٧ هـ.
٥ مجلد ؛ ٢٤ سم. - (العتبة الحسينية المقدسة؛ ١٧٦٣)، (قسم دار القرآن الكريم؛ ٤٧).
يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.
١. علي بن أبي طالب عليه السلام الإمام الأول، ٢٣ قبل الهجرة-٤٠ للهجرة - في القرآن - مؤتمرات.
٢. علي بن أبي طالب عليه السلام الإمام الأول، ٢٣ قبل الهجرة-٤٠ للهجرة - أثره في تفسير القرآن وعلومه- مؤتمرات.
٣. حديث (علي مع القرآن) - دراسة.
٤. الإسلام والسياسة - مؤتمرات.
٥. السياسة الاقتصادية (الإسلام) - مؤتمرات.
٦. الإسلام وعلم الاجتماع - مؤتمرات.
٧. الإسلام والطب. أ. العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق). دار القرآن الكريم. ب. العنوان.
تمت الفهرسة قبل النشر في شعبة نظم المعلومات التابعة لقسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة الحسينية المقدسة.

239،3063

م ٣٥٩ مؤتمر الإمام الحسين عليه السلام الدولي (٦: ٢٠٢٦: كربلاء)
وقائع مؤتمر الإمام الحسين عليه السلام الدولي السنوي السادس المنعقد بعنوان أثر أمير المؤمنين علي عليه السلام القرآني في مدونات المسلمين : قراءة في المنهج والأدوات/ مؤتمر . ط١- كربلاء: دار القرآن الكريم، ٢٠٢٦، الجزء الثاني، (٥٢٨ صفحة)، ٢٤ سم.
١ .الإمام الحسين بن علي عليهما السلام - الإمام الثالث- مؤتمرات .
م. العنوان.
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد: (٢٠٤٢) - لسنة ٢٠٢٦م

الإخراج الفني: أمجد حامد الفتلاوي

وقائع مؤتمر الإمام الحسين عليه السلام الدولي السنوي السادس

المنعقد بعنوان

أثر أمير المؤمنين علي القرآني في مدونات المسلمين

قراءة في المنهج والأدوات

وتحت شعار لن يفترقا

علي مع القرآن والقرآن مع علي

أقامه قسم دار القرآن الكريم التابع للعتبة الحسينية المقدسة

بالتعاون مع كلية العلوم الإسلامية - جامعة كربلاء ورابطة التدريسيين التربويين

وذلك بتاريخ (٥-٢٠٢٥/٢/٦)

Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Directorate

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
قسم التنسيق والتعاون العلمي

العدد: ب ت/ ١٢٥٤
التاريخ: ٢٠٢٥/١/٢٩

جامعة كربلاء/ السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية المحترم

م/ مؤتمر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً الى كتابكم ذي العدد (ع/ش.ع/ ٣٠٩) في (٢٠٢٥/١/٢١) ومرفقه الاوليات الخاصة بمؤتمر جامعتكم الموسوم (**أثر امير المؤمنين علي (عليه السلام) القرآني في مدونات المسلمين – قراءة في المنهج والادوات**) والمزمع انعقاده للمدة (٥-٦/ ٢/ ٢٠٢٥) ، وبالنظر لاستيفائكم المتطلبات المشار اليها ضمن الضوابط الخاصة بإقامة المؤتمرات التي تم اعمامها بموجب كتابنا المرقم بالعدد (ب ت٢/٥٣٥٩) في (٢٠٢٣/٦/٢١) ، بشأنه حصلت الموافقة على إقامة المؤتمر أعلاه.

... مع التقدير

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٥/ ١ /٢٩

نسخة منه الى//

- مكتب الوزير/ للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي/ للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير/ مكتب المدير العام/ للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / قسم التنسيق والتعاون العلمي /شعبة المؤتمرات / مع الاوليات.

م.م. مروه ١/٢٨

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

المقدِّمة:

الْحَمْدُ للهِ النَّاشِرِ فِي الْخَلْقِ فَضْلَهُ، وَالْبَاسِطِ فِيهِمْ بِالْجُودِ يَدَهُ، نَحْمَدُهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ، وَنَسْتَعِينُهُ عَلَى رِعَايَةِ حُقُوقِهِ، وَنَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِأَمْرِهِ صَادِعاً، وَبِذِكْرِهِ نَاطِقاً، فَأَدَّى أَمِيناً، وَمَضَى رَشِيداً، وَخَلَّفَ فِينَا رَايَةَ الْحَقِّ، مَنْ تَقَدَّمَهَا مَرَقَ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا زَهَقَ، وَمَنْ لَزِمَهَا لَحِقَ، آلَه الطاهرين، صلوات الله عليهم أجمعين...

خلق الله تعالى أمثلةً للإنسان الكامل على مختلف العصور؛ فكان حجَّته في أرضه التي لا تخلو من مثالٍ لذلك الكمال، الذي هو بنفسه درجات مثَّل أعلاها نبيُّنا محمَّدﷺ، فكان المثال الأعلى في الكمال على مستوى المخلوق، ولو أردنا البحث عمَّن يليه في هذه المرتبة فلا بدَّ من الاستعانةِ بخطٍّ شروعٍ متَّفقٍ عليه يكشف الكمال، ولا يوجد مثل القرآن الكريم من يكشف ذلك بوصفه كلام الله تعالى الكامل، وعلى أساس ذلك يكون مقياس الكمال على شدَّة المصاحبة والانطباق مع كلام الله تعالى، ويكون ذلك ميزانًا للتفاضل، ومن هنا فقد اتَّفقت مصادر المسلمين على رواية قول النبيِّ محمَّدﷺ لأمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالبٍعليه السلام: ((عَلِيٌّ مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ مَعَ عَلِيٍّ، لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ))، وهذا الحديث رواه الحاكم النيسابوريّ (ت: ٤٠٥ هـ) في المستدرك وصحَّحه، ووافقه الذَّهبيُّ (ت: ٧٤٨ هـ) - على ما فيه من تشدُّدٍ - في التصحيح، وروي أيضًا في غير ذلك من المصادر الأخر، أمَّا في مصادر أهل البيتعليهم السلام فلا خلاف في هذا الحديث ودلالته، وبذلك فهو متَّفقٌ على صحَّته ونسبته إلى رسول اللهﷺ، وهو لا ينطق عن الهوى فيكون مصداق هذا الحديث حقيقة لا مرية فيها، وعلى أساس ما تقدَّم أُقيم هذا المؤتمر العلميّ الدَّوليّ لدراسة حقيقة هذا الحديث وواقعه العمليّ عبر البحث في مدوَّنات المسلمين عن الأثر القرآني لأمير المؤمنينعليه السلام، وبيان ما له من علومٍ قرآنيَّة تفرَّد بها؛ وصولًا إلى الإثبات العمليّ لدلالة الحديث المذكور آنفًا.

وقد حدَّد المؤتمر مساره البحثي في بيان الحقائق القرآنيَّة على وفق منهج أمير المؤمنين عليه السلام، والبرهنة العمليَّة على كماليَّة القرآن الكريم بشموله لكلِّ نواحي الحياة، ومقاربة ذلك بحياتنا المعاصرة، ومعالجة أهمِّ مشكلاتها في ضوء ما قدَّمه أمير المؤمنين عليه السلام من أثرٍ قرآنيٍّ امتدَّ ليشمل الحاجات الإنسانيَّة على مختلف العصور، مركِّزًا في ذلك على حاجات الإنسان الكبرى التي لا تختلف باختلاف صور معيشته، ومن هنا فإنَّ المؤتمر يركِّز على الأثر القرآنيّ لأمير المؤمنين عليه السلام تفسيرًا وعلومًا، ومقاربته على وفق المناهج الحديثة في البحث العلميّ ومساراته المعرفيَّة في التخصصات الإنسانيَّة والعلميَّة؛ لتكون النتيجة تقديم أمير المؤمنين عليه السلام بوصفه حلًّا لكلِّ التقاطعات، والمرجعيَّة الأصيلة التي يمكن أن ننتهي إليها بمعيَّة القرآن الكريم.

وكان حاصل هذا المؤتمر مائة وخمسة وستِّين بحثًا في شتَّى التخصُّصات المعرفيَّة، عملت على استنطاق أهداف المؤتمر ومعالجة أهمِّ المسارات التي حُدِّدت بشأنِ أقامته، وما هذه الوقائع إلَّا واحدة من مخرجات المؤتمر نأمل من الله تعالى أن تكون مرضيَّةً من لدن الباحثين والمتخصِّصين والمتابعين بشكلٍ عام.

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على محمَّد وآله الطاهرين.

لجنة التدقيق والمراجعة العلمية

الشيخ د. خير الدين علي الهادي سلمان/ رئيس قسم دار القرآن الكريم
السيد د. مرتضى عبد الأمير جمال الدين/ معاون رئيس قسم دار القرآن الكريم
م.د. عماد طالب موسى/ مدير مركز البحوث والدراسات القرآنية
أ.م.د. عمار حسن عبد الزهرة/ مدير تحرير مجلة هدي التقلين
م.د. بهاء مهدي مظلوم دويج/ مدقق لغوي
م.د. عمار عبد العباس عزيز/ مدقق لغوي
أمجد حامد شاكر/ مدقق فني

الفهرس

أثرُ الإمامِ عليّ عليه السلام في المدوّناتِ الإسلاميّةِ بالتحليلِ الاستقصائيِّ والبيانيِّ ١١

أ.د. أحمد الصفّار

مرتكزاتُ الحكمِ الرشيدِ في فكرِ الإمامِ عليّ بن أبي طالب عليه السلام ٧١

أ.د. بشير هادي عودة الطائي

الأثرُ القرآنيُّ في شخصيّةِ الإمامِ عليّ عليه السلام (دراسةُ المعنى للمفاهيمِ القرآنيّةِ التي استقاها الإمامُ عليّ عليه السلام من معينِ القرآنِ الكريمِ) ١١٥

أ.د. عبد علي سفيح

التكاملُ الدلاليُّ بينَ لغةِ القرآنِ الكريمِ ولغةِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام (وصفُ القرآنِ الكريمِ مثالًا)..... ١٤٥

أ.د. فضيلة عبّوسي محسن العامريّ

الظّواهر اللغوية فيما رُوِيَ عن الإمام عليِّ بن أبي طالبٍ عليه السلام القراءات القرآنيّة نموذجًا.. ١٦٥

أ.د. وليد السّراقبيّ

أثرُ عقيدةِ الدينِ في سيرةِ أميرِ المؤمنينَ عليّ بن أبي طالب عليه السلام ٢٠٧

أ.د. حاتم كريم جياد

الأثرُ القرآنيّ للإمامِ عليّ عليه السلام في الفكرِ الاستراتيجيِّ وسياسةِ الحكمِ الرشيدِ..... ٢٤٧

أ.م. أحلام أحمد عيسى

المَوَاعِظُ القُرآنِيَّةُ فِي الحِكَمِ التَربَوِيَّةِ لِلإِمَامِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ عليه السلام ٢٧٥

أ م د. خالد يونس النعمانيّ / أ م د. محمّد خضير عبّاس الجيلاوي

تحليل الأثر القرآني لأميرالمؤمنين عليه السلام في فكر الاقتصاد الإسلامي (الشهيد الصدر أنموذجًا)..... ٣٢١

أ.م.د. أصغر طهماسبي البُلداجي

الإجراءاتُ الماليّةُ والاقتصاديّةُ للإمامِ عليّ عليه السلام وأثرُها في فهمِ النصِّ القرآنيِّ ٣٥٩

أ.م.د. جمعة ثجيل عكلة الحمدانيّ

دورُ الإمام عليّ عليه السلام في مواجهة الإرهاب الفكريّ..... ٣٨٣

أ.م.د. حسين رشك خضير

الولاةُ في فكرِ الإمام عليّ عليه السلام ٤٠٥

أ.م.د. حيدر عليّ كاظم حسين التميميّ

أثرُ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام القرآنيُّ في التخصُّصاتِ العلميَّةِ (الجبال أنموذجًا) ٤٣١

أ. م. د رعد جلال فتحي العطار

توظيف الشاهد القرآني في خطب الإمامِ عليّ عليه السلام دراسة تحليلية ٤٥٩

أ. م. د. سحر ناجي فاضل المشهدي

أخلاقيّاتُ الإعلامِ في فكرِ أميرِ المؤمنين الإمامِ عليّ بن أبي طالب عليه السلام ٤٨٣

أ.م.د. علي شمخي الفتلاوي

المفاهيمُ القرآنيّةُ في إحدى خطبِ نهجِ البلاغةِ قراءةٌ في الأبعادِ التربويّةِ ٥٠٣

أ.م.د فاضل كاظم صادق العليّ

تحليل الأثر القرآني لأميرالمؤمنين عليه السلام في فكر الاقتصاد الإسلامي (الشهيد الصدر أنموذجاً)

أ.م.د. أصغر طهماسبي البُلداجي

الملخّص:

إنّ الإمام عليّ عليه السلام هو القرآن الناطق الذي أحاط بظهر القرآن وبطنه، وعبّر للناس عن تعاليمه بمختلف أبعادها. وترتكز سيرته عليه السلام الاقتصاديّة على القرآن وتعاليمه، إذ تشمل الأبعاد الفردية والاجتماعية للحياة الإسلامية. وبالرجوع إلى مفاهيم الآيات القرآنية فقد عبّر الإمام عليه السلام عن خصائص الاقتصاد الإسلامي في أبعادٍ مختلفة، مثل الاهتمام بالعمل والإنتاج، ومكافحة الفساد الاقتصادي، والقضاء على الفقر والفجوة الطبقية في المجتمع، وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية. وقد استفاد المفكّرون المسلمون منذ البداية من أفكاره عليه السلام في مختلف المجالات وقدّموا آراء ونظريّات عن مختلف العلوم والمعارف.

ويعدُّ الشهيد محمّد باقر الصدر أحد أهم منظّري الاقتصاد الإسلامي في العصر الحالي الذي استشهد بكلام الإمام عليّ عليه السلام وآرائه وأفكاره وعبّر عن نظرية الاقتصاد الإسلامي من خلال تحليل آيات القرآن الكريم وكلام الإمام عليه السلام وغيره من المعصومين عليهم السلام. وسنعرض في هذا البحث الأثر القرآني للإمام عليّ عليه السلام في تشكيل الفكر الاقتصادي الإسلامي وبيان خصائص الاقتصاد الإسلامي في فكره عليه السلام، وكذلك تحليل آراء الشهيد الصدر الاقتصادية في هذا الصدد، وبيان أبعاد تأثّره بأفكار الإمام عليّ عليه السلام الاقتصاديّة.

الكلمات المفتاحيّة: الإمام عليّ عليه السلام، الاقتصاد الإسلامي، الشهيد محمّد باقر الصدر.

Abstract:

Imam Ali (peace be upon him) is like the weight of the Quran and the speaking Quran, he surrounded the back and belly of the Quran, and expressed his teachings to people in its various dimensions. The economic biography of Imam Ali is based on the Quran and its teachings, which include the individual and social dimensions of Islamic life. By referring to the reasons and concepts of the Quranic verses, Imam Ali expressed the characteristics of Islamic economics in various dimensions, such as interest in work and production, combating economic corruption, eliminating poverty and the class gap in society, and achieving socio-economic justice. Muslim thinkers have benefited from the ideas of Imam Ali (peace be upon him) in various fields since the beginning and presented opinions and theories in various sciences and knowledge. Martyr Muhammad Baqir al-Sadr, one of the most important theorists of Islamic economics in the present era, cited the words of Imam Ali in his opinions and ideas and expressed the theory of Islamic economics by analyzing the verses of the Holy Quran and the words of Imam Ali (peace be upon him) and other infallibles. This research, with its descriptive-analytical approach, with a statement of the Quranic influence of Imam Ali in shaping Islamic economic thought and a statement of the characteristics of Islamic economics in Imam Ali's thought, has analyzed and investigated the economic views of Martyr Sadr in this regard and shows the dimensions of Martyr Sadr's influence on Imam Ali's economic thoughts.

Keywords: Imam Ali, Islamic economics, Nahjul Balagha, Martyr Muhammad Baqir al-Sadr, economics.

المقدّمة

مِن أَهَمِ الأَشياءِ الَّتي يَحتاجُها البَشَرُ فِي الحَياةِ وَ يُواجِهُ آثارَها عَن طيبِ خاطِرٍ أَو غَيرِ قَصدٍ هُوَ الإِقتِصاد أَو تَلبية الإِحتِياجاتِ الماليةِ لِلحَياةِ. ففِي التَعاليم الدِّينيّةِ هُناكَ اهتِمامٌ كَبيرٌ بِأَهميةِ الإِقتِصادِ وَتَأثيراتِهِ عَلَى الدُنيا وَحتّى الآخِرَةِ؛ لِدَرَجَةٍ أَنَّ الفقرَ هُوَ أَحدُ شَرايين الدخول في الكُفرِ[1]، ويعدُّ الإِقتِصادُ الصِّحي وَالنَشيطُ مِن أَهَمِ بَرامِجِ الإِسلامِ لِسُموِّ الحَياةِ الفَرديةِ وَالإِجتِماعيةِ لِلإنسانِ.

فِي العَصرِ الحاضِرِ يعتَبرُ الاقتِصادُ مُهِمًّا مِن وُجهَةِ نَظرٍ فَرديةٍ وَاجتِماعيَةٍ، لِلإِقتِصادِ الفَردي مِن وُجهَةِ نَظرٍ دينيةٍ وَاجتماعيةٍ آثارٌ لا يُمكِنُ إنكارُها عَلى قَلبِ المُجتَمَعِ وَالَّتي يَعُدُّ الأمنُ الفَردي وَ الاجتِماعي مِن أَهَمِها. وكذلك يُؤَدّي الإِقتصادُ الإجتماعي بِلا شَكٍ إِلى الإستِقلالِ الاقتصادي وَبِالتّالي تَعزيزِ الإستقلال السياسي وَالأمن لِلمُجتَمَعِ الإسلامي. إنَّ سيرَةَ الإمام عليٍ عليه السلام كَنَموذَجٍ لِلمُجتَمَعاتِ الإِسلامِيَةِ هِيَ خَيرُ مِثالٍ عَلَى الإِهتِمامِ بِالإِقتِصادِ الفَردي وَالإِجتِماعي وَتَطويرِ المُجتَمَعِ. حاوَلَ الإمامُ عَليّ عليه السلام فِي عَهدِهِ تَقديمَ حُلولٍ مُختَلَفَةٍ لِتَوفيرِ الأَمنِ الإِقتِصادي فِي المُجتَمَعِ. وكانَت عَدالَةُ الإِمامِ عليّ عليه السلام مِن أَهَمِ المَصاديقِ فِي إزالةِ الفَجوَةِ الطَبَقيةِ وَمُحارَبَةِ الظُلمِ وَالجور. ويُمكِنُ أَن يَكونَ الاهتِمامُ بِالحَياةِ الإِقتِصاديَةِ لِلإمامِ عليّ عليه السلام نَموذَجًا كامِلًا فِي تَميُزِ الحَياةِ الفَرديَةِ وَالإِجتِماعيَةِ فِي العَصرِ الحالي لِلمُجتَمَعاتِ الإِسلامِيَةِ وَيُمكِنُ أَن يَكونَ تَفسيرُها وَتَنفيذُها فِي الحَياةِ عامِلًا مُهِمًّا لِلتَنميَةِ الإِقتِصادِيَةِ وَالأَمنِ الإِقتِصادي والإِجتِماعي. على هذا فإنّ هذا البحث يدرس النظريات الاقتصادية للشهيد الصدر ويبحث في جودة وفعاليّة تعاليم الإمام عليّ عليه السلام، ومع تحليل هذه النظريات فإنّه يشرح أيضًا خصائص الاقتصاد الإسلامي من وجهة نظر الإمام عليه السلام، في مطلبين، معتمدًا المنهج الوصفي التحليلي في دراسته.

---

(١) الكافي: ٢/ ٣٠٧.

المطلب الأوّل: مفهوم الاقتصاد الإسلامي

لقد قدّم الاقتصاديّون العديد من التعريفات حول مفهوم الاقتصاد؛ حيث عرّف هندرسن وكوانت علم الاقتصاد على النحو التالي: ((الاقتصاد: هو أحد العلوم الاجتماعية التي تدرس الأنشطة الفردية والجماعية المتعلّقة بإنتاج وتبادل واستهلاك السلع والخدمات))[١]، أمّا مفهوم الاقتصاد الإسلامي فقد قدّم المفكّرون المسلمون العديد من التعريفات؛ البعلي يكتب في تعريف الاقتصاد الإسلامي: ((الاقتصاد الإسلامي هو العلم الذي ينظّم علاقة الأشخاص بالمال في كسبه وفي إنفاقه وفق مقاصد الشريعة وأحكامها))[٢]، وفي تعريف آخر جاء هكذا: ((الاقتصاد الإسلامي هو علم وسائل استخدام الإنسان لما استخلف فيه لسدّ حاجات الفرد والمجتمع الدنيوية طبقًا لمنهج شرعيّ محدّد))[٣]، كما تناول بعضهم خصائص الاقتصاد الإسلامي وأمثلته من خلال عرض المؤشّرات[٤]، ويفرّق الشهيد الصدر بين العلم الاقتصادي والمذهب الاقتصادي في كتابه (اقتصادنا)، ويكتب: ((إنّ المذهب الاقتصادي للمجتمع عبارة عن الطريقة التي يفضّل المجتمع إتّباعها في حياته الاقتصادية وحلّ مشاكلها العمليّة، وعلم الاقتصاد هو العلم الذي يتناول تفسير الحياة الاقتصادية وأحداثها وظواهرها، وربط تلك الأحداث والظواهر بالأسباب والعوامل العامّة التي تتحكّم فيه))[٥]، ويشرح

---

(١) نظرية الاقتصاد الجزئي:٩.

(٢) أصول الاقتصاد الإسلامي:١٢٢.

(٣) أسس ومبادئ وأهداف الاقتصاد الإسلامي: ٤٠.

(٤) التنظير في الاقتصاد الإسلامي: ١٣٢- ١٣٤، أسلمة علم الاقتصاد:١٢٣، الاقتصاد الإسلامي تعريفه ومنهجه: ١٦٧-١٦٩.

(٥) اقتصادنا: ٤١٧-٤١٨.

الشهيد الصدر أبعاد الاقتصاد الإسلامي في عدّة محاور؛

أوّلًا: لا يعتبر الشهيد الصدر أنّ الاقتصاد الإسلامي اقتصاد ذو بعد واحد أو منفصل عن مجموعة الدين، لكنّه يعتقد أنّ الاقتصاد جزء من الكلّ، وهذا يعني أنّ الاقتصاد هو جزء من مجموعة متماسكة يتمّ فحصها جنبًا إلى جنب مع القضايا الدينية الأخرى. فيكتب عن هذا: ((إنّنا في وعينا للاقتصاد الإسلامي لا يجوز أن ندرسه مجزّأً بعضه عن بعض، نظير أن ندرس حكم الإسلام بحرمة الرِّبا، أو سماحه بالملكية الخاصّة، بصورة منفصلة عن سائر أجزاء المخطّط العام. كما لا يجوز أيضًا أن ندرس مجموع الاقتصاد الإسلامي بوصفه شيئًا منفصلًا وكيانًا مذهبيًا مستقلًا عن سائر كيانات المذاهب: الاجتماعية والسياسية الأخرى، وعن طبيعة العلاقات القائمة بين تلك الكيانات وإنّما يجب أن نعي الاقتصاد الإسلامي ضمن الصيغة الإسلامية العامّة التي تنظّم شتّى نواحي الحياة في المجتمع))[1]، وكذلك يكتب عن أهميّة النظرة الشاملة تجاه الاقتصاد الإسلامي: ((هكذا يتّضح أنّ الاقتصاد الإسلامي مترابط في خطوطه وتفاصيله، وهو بدوره جزء من صيغة عامة للحياة، وهذه الصيغة لها أرضية خاصّة بها، ويوجد المجتمع الإسلامي الكامل حين يكتسب الصيغة والأرضية معًا، حين يحصل على النبتة والتربة كليهما. ويستقيم منهج البحث في الاقتصاد الإسلامي حين يدرس الاقتصاد الإسلامي بما هو مخطّط مترابط، وبوصفه جزءًا من الصيغة الإسلامية العامّة للحياة التي ترتكز بدورها على التربة والأرضية التي أعدّها الإسلام للمجتمع الإسلامي الصحيح))[2].

ثانيًا: يؤكّد الشهيد الصدر في دراسته للتمايز بين نظرية الإسلام و الماركسية

---

(١) اقتصادنا: ٣٣٧.

(٢) م. ن: ٣٣٨.

حول الثروة و الهدف النهائي للإنتاج، والثروة على هذا المبدأ بأنّ الغرض من الثروة في الإسلام هو خدمة الإنسان، بمعنى آخر: الثروة وسيلة لخدمة الإنسان و ليس الإنسان في خدمة الثروة[١]، يقول: إنّ الثروة في الإسلام هي هدف الطريق وليس نهاية الطريق؛ يعني: أنّ الثروة هي وسيلة للوصول إلى الهدف النهائي للخلق[٢]، ويرى الشهيد الصدر أنّ الثروة في الإسلام وسيلة لتحقيق العدل والكرامة الإنسانيّة[٣].

ثالثًا: لا يعتبر الشهيد الصدر أنّ النمو الاقتصادي هو الهدف النهائي ولكن في رأيه إنّ النمو الاقتصادي الذي يتسبّب في تباعد الطبقات والفقر أمر غير مقبول ولا يعتبر مثالًا على الاقتصاد السليم، ويكتب في هذا الصدد: ((وأمّا مركز الإنسان في النظرة الإسلامية فهو مركز الغاية لا الوسيلة، فليس هو في مستوى سائر الوسائل المادّية لتوزيع الثروة المنتجة بين الإنسان وتلك الوسائل جميعًا على نسق واحد، بل إنّ الوسائل المادّية تعتبر خادمة للإنسان في إنجاز عملية الإنتاج؛ لأنّ عملية الإنتاج نفسها إنّما هي لأجل الإنسان. بذلك يختلف نصيب الإنسان المنتج عن نصيب الوسائل المادّية في الأساس النظري، فالوسائل المادّية إذا كانت ملكًا لغير العامل وقدّمها صاحبها لخدمة الإنتاج كان من حقّه على الإنسان المنتج أن يكافأه على خدمته، فالمكافأة هنا دَين على ذمّة المنتج يسدّده لقاء خدمة، ولا تعني نظريًّا مشاركة الوسيلة المادّية في الثروة المنتجة))[٤].

هذه النظرة الشاملة للاقتصاد تجعل الاقتصاد ليس الهدف الوحيد في المجتمع أو لا يعتبر الاقتصاد منفصلًا عن الأبعاد الأخرى للمجتمع و يلعب هذا الارتباط

---

(١) اقتصادنا: ٦٦٣.

(٢) م. ن: ٧٤٦.

(٣) م. ن: ٧٤٦.

(٤) م.ن: ٦٥٠.

للاقتصاد بجميع جوانب الحياة دورًا مهمًا في تكوين اقتصاد سليم و متماسك وشامل.

المطلب الثاني: مؤشّرات الاقتصاد الإسلامي في فكر الشهيد الصدر استنادًا إلى تعاليم الإمام عليّ عليه السلام

يشير الشهيد الصدر إلى عدّة مؤشّرات في تطوّر الاقتصاد وتقدّمه لتنظيم النظرية الاقتصادية الإسلاميّة، وتستند هذه المؤشّرات إلى التعاليم الدينية. وفي كثير من الأحيان يستعين الشهيد الصدر بالآيات القرآنية وأحاديث المعصومين عليهم السلام للتعبير عن نظريّاته؛ وفي هذه الأثناء يستخدم في بعض الأحيان كلام الإمام عليّ عليه السلام للتعبير عن المؤشّرات الاقتصادية، والتي يشار إليها أيضًا بمنهج العمل القرآني للإمام عليّ عليه السلام في الفكر الاقتصادي الإسلامي للشهيد الصدر.

أوّلًا: مُكَوّناتُ العَمَلِ لِخَلقِ فُرَصِ التَوظيف وَالإنتاج:

مِن أَهَـمِّ أهـدافِ الاقتصادِ الإسلامي القَضاءُ عَلَى البَطالَةِ وَخَلقُ فُرَصِ التوظيفِ فِي المُجتَمَعِ[1]، وأَهَمُّ استِراتيجياتِ العَمَلِ لِخَلقِ فُرَصِ العَمَلِ فِي تَعاليمِ الإمامِ عَليّ عليه السلام هِيَ:

١- تطوير ثقافة الجهد والسعي:

يعتمد الازدهار الاقتِصادي لِأَيّ مُجتَمع عَلَى جهود أَفراد ذَلِك المُجتَمَع. إِنّ اِستِقلالِيَة المُجتَمَع تعتمِد عَلَى العَمَل وَالجُهدِ الفاعِلَين، وَسيرةُ أَميرِ المُؤمنينَ عليه السلام مِصداقٌ حَقيقيٌّ مِنَ الاِجتِهادِ وَالجُهدِ فِي كُلِّ المَجالاتِ؛ إذ قامَ الإمامُ عليه السلام بِالجُهدِ وَالمُحاوَلَةِ لإنشاءِ مَزارِعٍ وَحُقولٍ وَبِحَسبِ بَعضِ الرِواياتِ كانَ مِئاتٌ مِنَ الأَشخاصِ

(١) اقتصادنا: ٧٢٤.

يَعمَلونَ فِي تِلكَ المَزارِعِ[١]، إِنَّ خَلقَ ثَقافَةِ الجُهدِ وخَلقَ فُرَصِ التَوظيفِ فِي المُجتَمَعِ عَلَى أَساسِ تَعاليمِ الإِمامِ عَلي عليه السلام فِي نَهجِ البَلاغَةِ يُمكِنُ دِراسَتُها فِي عِدَّةِ أَبعادٍ:

فِي البُعدِ الأَوّلِ: يَتِمُّ التَعبيرُ عَنِ التَشجيعِ عَلَى العَمَلِ وَالجُهدِ وَالتَخطيطِ لِكَسبِ لقمَةِ العَيشِ لِلأُسرَةِ؛ وَ مِنَ الأُمورِ الَّتي يَجِبُ عَلَى المُؤمِنِ تَحديدُ مَوعِدٍ لَها نَهارًا وَ لَيلًا وَ مُتابَعَتُها هُوَ العَمَلُ وَالجُهدُ لِلحَياةِ وَالأُسرَةِ وَفِي نَهجِ البلاغةِ قَد اهتَمَّ بِهذا التَقسيمِ لِلوَقتِ البَشري: ((لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثُ سَاعَاتٍ؛ فَسَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ، وَسَاعَةٌ يَرُمُّ فِيهَا مَعَايِشَهُ (مَعَاشَهُ)، وَسَاعَةٌ يُخَلِّي فِيهَا بَيْنَ نَفْسِهِ وَ بَيْنَ لَذَّتِهَا فِيمَا يَحِلُّ وَ يَجْمُلُ، وَلَيْسَ لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ شَاخِصًا إِلَّا فِي ثَلَاثٍ؛ مَرَمَّةٍ لِمَعَاشٍ أَوْ خُطْوَةٍ فِي مَعَادٍ أَوْ لَذَّةٍ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ))[٢]، وفِي نهجِ البَلاغَةِ قَد أَكّدَ عَلَى الجُهدِ وَالمُحاوَلَةِ بِشَكلٍ مُطلَقٍ وَيَتِمُّ التَركيزُ عَلَى هذا السَّعي عَلى أَنَّه جُهدٌ جَماعي وَأَمتِعَةٌ لِلآخِرَةِ: ((فَعَلَيْكُمْ بِالْجَدِّ وَالِاجْتِهَادِ وَالتَّأَهُّبِ وَالِاسْتِعْدَادِ وَالتَّزَوُّدِ فِي مَنْزِلِ الزَّاد))[٣].

إنّ العَمَلَ وَالسعي فِي تَعاليمِ الإِمامِ عَليّ عليه السلام لَيسَ فَقَط لِتَلبيةِ الاِحتِياجاتِ الشَّخصيةِ وَالعائِليةِ، لَكِن الجانِبُ الاِجتِماعي لِلعَمَلِ يُؤخَذُ بِعَينِ الاِعتِبارِ وَحَيثُ أَثَرَت ثِمارُ العَمَلِ وَالجُهدِ أَيضًا عَلَى الطَبَقاتِ ذاتِ الدَخلِ المُنخَفَضِ فِي المُجتَمَعِ، ويَتَجَلَى ذَلِكَ فِي السيرةِ العَمليّةِ لِلإِمامِ عليه السلام، فالإمام عليه السلام خِلالَ حَياتِهِ قد عَمَلَ بِالإِضافَةِ إِلى رِسالَةِ القِيادَةِ وَالإِمامَةِ فِي الزِّراعَةِ وَالبَستنَةِ وَصَرفِ دَخلِها عَلَى الفُقَراءِ وَالأَيتامِ وَالطَّبقاتِ السُّفلَى مِنَ المُجتَمَعِ[٤].

إنّ مِعيار تَفَوُّقِ الأَفرادِ، بعضهم على البعضِ الآخرِ فِي المُجتَمَعِ هُوَ العَمَلُ

(١) الكافي: ٧/ ٤٩.

(٢) نهج البلاغة، حكمة: ٣٩٠.

(٣) م. ن، الخطبة: ٢٣٠.

(٤) العمل والأدب للعامل: ٦.

المُقَدَّمُ، وَلَيسَ الاِمتيازاتِ القِبَلِيةَ وَالمَوروثَةَ بِحَيثُ يَكونُ أَجرُ الأَفرادِ مَبنيًا عَلَى مِقدارِ عَمَلِهِم: ((مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُه))[١]، بِالإضافَةِ إِلَى ذَلِكَ تَتَناسَبُ طَرِيقَةُ العَمَلِ وَتَوزيعُهُ مَعَ القدراتِ البَدنيةِ لِلإنسانِ؛ وَلَكِن فِي بَعضِ الثَقافاتِ الخاطِئَةِ اليومَ يَكونُ المِعيارُ الواحِدُ هُوَ العَمَلُ فَقَط وَلا تُؤخَذُ القُدرَةُ البَشريةُ فِي الاِعتِبارِ؛ إنَّ واحِدَةً مِن هَذِه هِيَ تَفويضُ المَهامِ الصَعبةِ إِلَى النِّساءِ وَهِيَ بِالإضافَةِ إِلَى تَدميرِ شَخصيةِ الأُنثى تدَمّرَ وَحدَةَ الأُسرَةِ وَ تحدث أَضرارًا اجتِماعيَّةً عَديدةً فِي مَجالِ تَربيَةِ الأَبناءِ وَنَحوَ ذَلِكَ. لَكِن فِي الثَقافَةِ العَلَويةِ قَد عَبَّرَ عَنِ العَمَلِ وِفقًا لِلمَرأَةِ وَلَيسَ كُلَّ عَمَلٍ، كَما يَقولُ الإِمامُ عليه السلام فِي هَذا الصَّدَدِ: ((لا تُمَلِّكِ الْمَرْأَةَ مِنْ أَمْرِهَا مَا جَاوَزَ نَفْسَهَا فَإِنَّ الْمَرْأَةَ رَيْحَانَةٌ وَلَيْسَتْ بِقَهْرَمَانَةٍ))[٢].

فِي البُعدِ الثّانِي: قَد ذُكِرَتِ الآفاتُ وَالعَوائِقُ لِلتوظيفِ وَأَهَمُها البَطالَةُ ((آفة العمل البطالة))[٣]، وَالكَسَلُ وَالخمولَةُ: ((مَن أطاعَ التَواني ضيّع الحقوق))[٤]، والتّواني: هو التسامح والتكاسل عن العمل، ومَن انقاد لهذا الخلق السيّيء لا يقدم على ما يجب عليه من أداء الحقوق المتعلّقة به لنفسه أو لغيره، فيترك تدبير نفسه بأداء العبادة والمحافظة على النظافة وتدبير أمر عياله وإصلاح ماله[٥].

وقد تأثّر الشهيد الصدر بتعاليم الإمام عليه السلام وغيره من المعصومين عليهم السلام في هذا الشأن، وأكّد على أهمية العمل والجهد في اتجاه التنمية الاقتصادية. ويثمّن الشهيد الصدر العمل والجهد ويعتبر العمل من عوامل تنمية المجتمع وإنتاجه ويكتب في هذا

---

(١) نهج البلاغة، حكمة: ٣٨٩.
(٢) م.ن، رسالة: ٣١.
(٣) غرر الحكم و درر الكلم: ٢/ ١٠٤٣.
(٤) نهج البلاغة، حكمة: ٢٣٩.
(٥) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ٢١/ ٣٠٨.

الشأن: ((حثّ الإسلام على العمل والإنتاج وقيّمه بقيمة كبيرة، وربط به كرامة الإنسان وشأنه عند اللَّه وحتّى عقله. بذلك خلق الأرضية البشرية الصالحة لدفع الإنتاج وتنمية الثروة، وأعطى مقاييس خُلقية وتقديرات معيّنة عن العمل والبطالة لم تكن معروفة من قبله، وأصبح العمل في ضوء تلك المقاييس والتقديرات عبادة يثاب عليها المرء وأصبح العامل في سبيل قوته أفضل عند اللَّه من المتعبّد الذي لا يعمل، وصار الخمول أو الترفّع عن العمل نقصًا في إنسانية الإنسان وسببًا في تفاهته))[1]، وفي هذا الصدد يشير إلى العديد من روايات المعصومين عليهم السلام حول أهميّة العمل و قيمته الروحيّة[2]، وبحسب ما قاله الشهيد الصدر فقد تمّت الموافقة على عمل في الإسلام على أنّه هادف للربح (انتفاعي) وتوفّر النمو الاقتصادي: ((ومصدر الحقوق الخاصّة في النظرية هو العمل الذي ينتمي إلى النوع الأوّل، كاحتطاب الخشب من الغابة، ونقل الأحجار من الصحراء، و إحياء الأرض المَيتَة. أمّا النوع الثاني من العمل فلا قيمة له؛ لأنّه مظهر من مظاهر القوّة وليس نشاطًا اقتصاديًّا من نشاطات الانتفاع والاستثمار للطبيعة وثروته))[3]، فإنّ العمل هو مصدر الحقوق الخاصة وملكية الثروات الطبيعية، فيكتب عن أهمية العمل والجهد وتحقيق رأس المال والاستفادة من المصادر الطبيعيّة: ((ربط الحقوق الخاصة للفرد في الثروات الطبيعية الخام بالعمل، فما لم يقدّم عملًا لا يحصل على شيء، وإذا اندمج مع ثروة طبيعية في عملية من العمليات، استطاع أن يظفر بحقّ خاص فيها، فالعلاقة بين العمل والحقوق الخاصة بشكل عام، هي المضمون المشترك لكلّ تلك الأحكام والعنصر الثابت فيها))[4].

---

(١) اقتصادنا: ٧٢٤.

(٢) م. ن: ٧٢٥.

(٣) م. ن: ٥٩٦.

(٤) م. ن: ٥٩٠.

يشير الشهيد الصدر إلى أضرار خلق فرص العمل، أي: البطالة والكسل ويذكرها على أنّها أضرار اقتصادية للمجتمع ولا ينبغي أن توجد في المجتمع، كما نهى في هذا الصدد عن الإنغلاق وعدم الانتفاع بالثروات الطبيعية: ((كما قاوم الإسلام فكرة البطالة وحثّ على العمل، كذلك قاوم فكرة تعطيل بعض ثروات الطبيعة وتجميد بعض الأموال وسحبها عن مجال الانتفاع والاستثمار، ودفع إلى توظيف أكبر قدر ممكن مِن قِوى الطبيعة وثرواتها للإنتاج وخدمة الإنسان في مجالات الانتفاع والاستثمار، واعتبر الإسلام فكرة التعطيل أو إهمال بعض مصادر الطبيعة أو ثرواتها، لونًا من الجحود وكفرانًا بالنعمة التي أنعم اللّه تعالى بها على عباده))[1]، وتُظهر هذه الحالات بوضوح أنّ الشهيد الصدر استخدم تعاليم الإمام عليّ عليه السلام في التعبير عن نظريّاته.

٢- الاهتِمامُ بِالإنتاجِ وَ دَورُهُ الاِقتِصادِي:

خِلافًا لِاعتِقادِ البَعضِ أَنَّ الإسلامَ لا يَهتَمُّ إلّا بِالآخِرَةِ وَلا يَنظُرُ إِلَى الدُنيا وَالأشياءِ المادِيَةِ فَإِنَّ القُرآنَ يُؤَكِّدُ عَلَى استِخدامِهِ: ﴿وَالْأَنْعامَ خَلَقَها لَكُمْ فيها دِفْءٌ وَمَنافِعُ وَمِنْها تَأْكُلُونَ﴾ [النحل:٥]، ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغالَ وَالْحَميرَ لِتَرْكَبُوها وَزينَةً وَيَخْلُقُ ما لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٨]، وفِي مَكانٍ آخَرَ يُؤَكِّدُ القُرآنُ الكريمُ عَلَى استِخدامِ المَواهِبِ الَّتي وَهَبَها اللَّهُ حَيثُ يَقولُ: ﴿وَهُوَ الَّذي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَها وَتَرَى الْفُلْكَ مَواخِرَ فيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل:١٤]، ومِن فَلسَفاتِ خَلقِ الأَرضِ وَحدائِقِها وسُهُولِها وَبَرَكاتِها فِي نَهجِ البَلاغَةِ هِيَ إنتاجيةُ الإنسانِ: ((فَهِيَ تَبْهَجُ بِزِينَةِ رِيَاضِهَا وَتَزْدَهِي بِمَا أُلْبِسَتْهُ مِنْ رَيْطِ أَزَاهِيرِهَا وَحِلْيَةِ مَا سُمِطَتْ بِهِ مِنْ نَاضِرِ أَنْوَارِهَا وَجَعَلَ ذَلِكَ بَلَاغًا

(١) اقتصادنا:٧٢٦.

لِلْأَنَامِ وَرِزْقًا لِلْأَنْعَامِ وَخَرَقَ الْفِجَاجَ فِي آفَاقِهَا وَأَقَامَ الْمَنَارَ لِلسَّالِكِينَ عَلَى جَوَادِّ طُرُقِهَا))[1].

إنَّ الاهتِمامَ بِالإنتاجِ وَأَصحابِ الوَظائِفِ الإنتاجيَةِ واضِحٌ فِي حَياةِ الإمامِ عليّ عليه السلام فِي نَهجِ البَلاغَةِ ذاتَ نهجَينِ مُهمَّينِ في تَطويرِ الإنتاجِ:

النهجُ الأَوَّلُ: هُوَ الاِهتِمامُ بِالاِحتِياجاتِ الأَساسيّةِ لِلمُجتَمَعِ وَتَنميةِ الأَراضِي وَإنتاجِها؛ وَهُوَ يَذكُرُ في رِسالَةٍ إلَى مالك الأشتَر أَنَّ الاِهتِمامَ بِالتَنميةِ وَالإنتاجِ لَهُ الأَسبَقيةُ عَلَى الجِزيَةِ؛ لِأَنَّ وُجودَ الجِزيَةِ يَعتَمِدُ أَيضًا عَلَى تَطَوُرِ الأَرضِ: ((وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا))[2].

النهَجُ الثّانِي: هُوَ دَعمُ المَشاغِلِ المُنتجَةِ مِن خِلالِ سِياساتٍ اقتِصادِيَةٍ مُختَلَفَةٍ مِنها التخفيضاتُ الضَريبيةِ، وَ هُوَ فِي حالاتٍ مُختَلَفَةٍ يُعطِي أَوامِرَ عَديدَةً لِلتُجارِ وَالصناعيينَ وَالمُزارعينَ وَيُريدُ إعطائَهم تخفيضاتٍ ضريبيةً عِندَما يَكونُ النّاس فِي وَرطَةٍ اقتِصاديَةٍ؛ يَعتَقِدُ الإمامُ عليه السلام أَنَّ هذا التَخفيضَ فِي الضَرائِبِ وَالمُساعَداتِ الاقتِصادِيَةِ لِلمَنتجينَ سَيُؤدِّي إِلَى تَنميةِ المُجتَمَعِ وَنَشرِ العَدالَةِ وَزِيادَةِ الرِفاهيَةِ وَالرّاحَةِ: ((فَإِنْ شَكَوْا ثِقَلًا أَوْ عِلَّةً أَوِ انْقِطَاعَ شِرْبٍ أَوْ بَالَّةٍ أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ وَ لَا يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمَئُونَةَ عَنْهُمْ فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ وَ تَزْيِينِ وِلَايَتِكَ مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ وَتَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ مُعْتَمِدًا

(١) نهج البلاغة، خطبة: ٩١.
(٢) م. ن، رسالة: ٥٣.

فَضْلَ قُوَّتِهِمْ بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ وَالثِّقَةَ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَرِفْقِكَ بِهِم))[١]، ((أمره أن يخفّف عنهم متى لحقهم شيء من ذلك فإنّ التخفيف يصلح أمورهم وهو وإن كان يدخل على المال نقصًا في العاجل إلّا أنّه يقتضي توفير زيادة في الآجل فهو بمنزلة التجارة التي لا بد فيها من إخراج رأس المال وانتظار عوده وعود ربحه، قال: ومع ذلك فإنّه يفضي إلى تزين بلادك بعمارتها وإلى أنّك تبجّح بين الولاة بإفاضة العدل في رعيّتك معتمدًا فضل قوّتهم ومعتمدًا منصوب على الحال من الضمير في خففت الأولى، أي: خفّفت عنهم معتمدًا بالتخفيف فضل قوّتهم))[٢].

ويؤكّد الشهيد الصدر على أهميّة الإنتاج في المجتمع ويشير إلى عدّة آيات من القرآن وروايات من المعصومين عليهم السلام[٣]، وقد كتب عن أهميّة الإنتاج من منظر الإسلام: ((والإسلام حين تبنّى هذا المبدأ ووضع تنمية الثروة والاستمتاع بالطبيعة هدفًا للمجتمع الإسلامي، جنّد كلّ إمكاناته المذهبية لتحقيق هذا الهدف وإيجاد المقوّمات والوسائل التي يتوقّف عليها))[٤]، ويشير إلى عدّة حالات لتطوير الإنتاج من منظور الإسلام، كلّ منها يمكن أن يساعد في تطوير الإنتاج بتدخّل الحكومة والشعب، ويشير في هذا الصدد إلى عشرين استراتيجية لتطوير الإنتاج التي تقوم على أساسها في الفقه الإسلامي واتّجاه التنمية الاقتصادية للمجتمع[٥].

وكذلك يذكر الشهيد الصدر دور الحكومة ومراقبتها في تطوير الإنتاج بهذا

---

(١) نهج البلاغة.
(٢) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٧٢.
(٣) اقتصادنا: ٧٢٢-٧٢٣.
(٤) م. ن: ٧٢٣-٧٢٤.
(٥) م. ن: ٧٣٤-٧٣٩.

الصدد حتّى تتّخذ قرارات مهمة لتطوير الإنتاج والنمو الاقتصادي وفق ظروف المجتمع: ((وترك بعد ذلك للدولة أن تدرس الشروط الموضوعية للحياة الاقتصادية، وتحصي ما في البلاد من ثروات طبيعية، وتستوعب ما يختزنه للمجتمع من طاقات وما يعيشه من مشاكل، وتضع على ضوء ذلك كلّه وفي الحدود المذهبية، السياسة الاقتصادية التي تؤدّي إلى زيادة الإنتاج ونموّ الثروة، وتضمن يسر الحياة ورخاء المعيشة))[1].

ويكتب الشهيد الصدر في موضعٍ آخر نقلًا عن كلام الإمام عليه السلام في نهج البلاغة: ((فمن النصوص المذهبية التي تعكس هذا المفهوم وتحدّد النظرة الإسلامية إلى التداول، ما جاء في كتاب عليٍّ عليه السلام إلى واليه على مصر مالك الأشتر، وهو يضع له برنامج العمل، ويحدّد له مفاهيم الإسلام: (ثمّ استوصِ بالتجّار وذوي الصناعات وأوصِ بهم خيرًا، المقيم منهم والمضطرب بماله والمترفّق ببدنه؛ فإنّهم موادّ المنافع، وأسباب المرافق، وجلّابُها من المباعد والمطارح، في برِّك وبحرك، وسهلك وجَبَلك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها ولا يجترّون عليها)))[2]، وواضح من هذا النصّ أنّ فئة التجّار جعلت في صف واحدٍ مع ذوي الصناعات، أي: المنتجين، وأطلق عليهم جميعًا أنّهم (موادّ المنافع)، ((فالتاجر يخلق منفعة كما يخلق الصانع، عقّب ذلك بشرح المنافع التي يخلقها التجّار، والعمليات التي يمارسونها في جلب المال من المباعد والمطارح، ومن حيث لا يلتئم الناس لمواضعها، ولا يجترئون عليها، فالتجارة في نظر الإسلام ـ إذن ـ نوع من الإنتاج والعمل المثمر، ومكاسبها إنّما هي في الأصل نتيجة لذلك، لا للعملية في نطاقها

(١) اقتصادنا: ٧٤٠.

(٢) م.ن: ٧٥٧-٧٥٩.

القانوني فحسب .وهذا المفهوم الإسلامي عن التداول ليس مجرّد تصوّر نظري فحسب، وإنّما يعبّر عن اتجاه عملي عام؛ لأنّه يقدّم الأساس الذي تملأ الدولة على ضوئه الفراغ المتروك لها في حدود صلاحياتها، كما ألمعنا إلى ذلك سابقًا)) [١].

ثانيًا: المُكَوّناتُ الإجرائيّة لِإزالَةِ الأضرارِ الاقتِصاديّة:

تُشيرُ الأَضرارُ الاقتِصادِيَةُ إِلَى الآفاتِ الَّتي تُهَدِّدُ الأَمنَ الِاقتِصادي بِالإضافَةِ إِلى الخَسائِرِ الشَّخصيَةِ وَالاجتِماعيَةِ وَتَكونُ عَقبَةً مُهمَةً أَمامَ خَلقِ فُرَصِ العَمَلِ وَالإِنتاجِ. تَرتَبِطُ بَعضُ هَذِهِ الآفاتِ بِالحَياةِ الفَردِيَةِ وَبعضهم بِالحَياةِ الاجتِماعيَةِ. ومن أَهَمّ استِراتيجياتِ العَمَل لِلقَضاءِ عَلَى الأضرارِ الاقتِصادِيَةِ المَبنِيّة عَلَى حَياةِ الإمامِ عَلي عليه السلام هِيَ:

١ - محاربة الفساد الاقتصادي:

الفساد من أصل (فَسَدَ) يعني: منع فعل الصواب والصحيح، ويستخدم في اللغة الإنجليزية مع كلمة (Corruption) والجذر اللاتيني (Rumpere) ويعني الكسر والانتهاك. روبرت. ب. زوليک رئيس البنك الدولي يرى أنّ الفساد الاقتصادي سرطان ينهب الفقراء ويستهلك الحكومة والشؤون الأخلاقية ويقضي على الثقة. في مكان آخر تمّ تفسير الفساد على أنّه إساءة استخدام للسلطة لتحقيق مكاسب شخصية ويتضمّن قضايا مثل الرشوة والاحتيال والابتزاز والاختلاس وما إلى ذلك[٢].

وِلِلفَسادِ الِاقتِصادِي العَديدُ مِنَ الحالاتِ الَّتي يُمكِنُ أَن تُوجَدَ فِي أَيِّ مُجتَمَعٍ. يَتَعارَضُ الفَساد الِاقتِصادِي مَعَ الِاقتِصادِ الإسلامي وَيَضرِبُ الِاقتِصادَ السَليمَ

(١) اقتصادنا: ٧٥٧-٧٥٩.

(٢) دراسة في الفساد الاقتصادي و طرق محاربته: ١٠٣.

وَالديناميكي ضَربَةً. تَعُدُّ التِجارَةُ غَيرَ الصَحيّةِ وَ كَسبُ الدَخلِ غيرَ المَشروعِ مِن أَهمِّ الأَمثِلَةِ عَلَى الفَسادِ الإِقتِصادي. إنَّ القُرآنَ الكَريمَ يُحَرِّمُ الإِقتِصادَ غيرَ الصِّحي وَ الزائِفِ ويقولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النّساء:٢٩]، فِي هَذِهِ الآيَةِ المُبارَكَةِ يُعرفُ أَكلُ بَعضِنا البَعض بِطريقةٍ كاذِبَةٍ حَرامًا وَفي مُقابِلِها يُوصى بِالتِجارَةِ السَليمةِ وَ المُتَبادِلَةِ. فِفِي التَّعاليمِ الدِّينيّةِ يَعتَبِرُ الرِّبا والقمارُ وَالغَلاء والسَرِقَة وَالإِختِلاسُ أَمثِلَةً عَلَى الإِقتِصادِ غيرِ الصِحّي وَالفَسادِ الإِقتصادي، وَقَد أَكَّد عَلَى مُكافَحَتِها وَالقَضاء عَلَيها مِنَ المُجتَمَعِ. فقد عارض الإمامُ عليّ عليه السلام بشدّة الرشوة والمفاسد الاقتصادية الناجمة عنها، فمثلًا في الخطبة (٢٢٤) عاتب وأدان الشخص الذي قدّم له الرشوة وقال: ((وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ طَارِقٌ طَرَقَنَا بِمَلْفُوفَةٍ فِي وِعَائِهَا وَمَعْجُونَةٍ شَنِئْتُهَا كَأَنَّمَا عُجِنَتْ بِرِيقِ حَيَّةٍ أَوْ قَيْئِهَا فَقُلْتُ أَصِلَةٌ أَمْ زَكَاةٌ أَمْ صَدَقَةٌ فَذَلِكَ مُحَرَّمٌ عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَقَالَ لَا ذَا وَلَا ذَاكَ وَلَكِنَّهَا هَدِيَّةٌ فَقُلْتُ هَبِلَتْكَ الْهَبُولُ أَعَنْ دِينِ اللَّهِ أَتَيْتَنِي لِتَخْدَعَنِي أَمُخْتَبِطٌ أَنْتَ أَمْ ذُو جِنَّةٍ أَمْ تَهْجُرُ وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيتُ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاكِهَا عَلَى أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ وَإِنَّ دُنْيَاكُمْ عِنْدِي لَأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضَمُهَا مَا لِعَلِيٍّ وَلِنَعِيمٍ يَفْنَى وَلَذَّةٍ لَا تَبْقَى نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ وَ قُبْحِ الزَّلَلِ وَبِهِ نَسْتَعِين))[1]، في هذا الخطاب بالإضافة إلى الإشارة إلى أمثلة الفساد الاقتصادي، يشير الإمام عليه السلام إلى خصائص الحاكم الإسلامي وكذلك المسؤولين السياسيّين والاقتصاديّين في المجتمع، الذين لا يستسلمون للقمع والظلم تحت أي ظرف من الظروف؛ بل من صفات الحاكم الإسلامي التعامل مع الظلم والفساد الاقتصادي. تعامل الإمام بقسوة مع المسؤولين الذين تورّطوا في الفساد

(١) نهج البلاغة، خطبة: ٢٢٤.

الاقتصادي وأساؤا استخدام بيت المال، فخاطب أحد السماسرة في الرسالة رقم (٤١) ووبّخه على إساءة استخدام بيت المال: ((إِنَّمَا كُنْتَ تَكِيدُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَنْ دُنْيَاهُمْ، وَتَنْوِي غِرَّتَهُمْ عَنْ فَيْئِهِمْ، فَلَمَّا أَمْكَنَتْكَ الشِّدَّةُ فِي خِيَانَةِ الْأُمَّةِ، أَسْرَعْتَ الْكَرَّةَ، وَعَاجَلْتَ الْوَثْبَةَ، وَاخْتَطَفْتَ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمُ الْمَصُونَةِ لِأَرَامِلِهِمْ وَأَيْتَامِهِمْ؛ اخْتِطَافَ الذِّئْبِ الْأَزَلِّ دَامِيَةَ الْمِعْزَى الْكَسِيرَةَ، فَحَمَلْتَهُ إِلَى الْحِجَازِ رَحِيبَ صدر بِحَمْلِهِ غَيْرَ مُتَأَثِّمٍ مِنْ أَخْذِهِ، كَأَنَّكَ لَا أَبَا لِغَيْرِكَ حَدَرْتَ إِلَى أَهْلِكَ تُرَاثَكَ مِنْ أَبِيكَ وَ أُمِّكَ، فَسُبْحَانَ اللَّهِ أَمَا تُؤْمِنُ بِالْمَعَادِ؟ أَوَمَا تَخَافُ نِقَاشَ الْحِسَابِ؟ أَيُّهَا الْمَعْدُودُ كَانَ عِنْدَنَا مِنْ أُولِي الْأَلْبَابِ، كَيْفَ تُسِيغُ شَرَابًا وَطَعَامًا وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَامًا؟ وَتَشْرَبُ حَرَامًا، وَتَبْتَاعُ الْإِمَاءَ وَتَنْكِحُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ، الَّذِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأَمْوَالَ، وَأَحْرَزَ بِهِمْ هَذِهِ الْبِلَادَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْدُدْ إِلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَمْوَالَهُمْ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ ثُمَّ أَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْكَ لَأُعْذِرَنَّ إِلَى اللَّهِ فِيكَ، وَلَأَضْرِبَنَّكَ بِسَيْفِي الَّذِي مَا ضَرَبْتُ بِهِ أَحَدًا إِلَّا دَخَلَ النَّار))[1].

يُمكِنُ أَن يُسبّب الاِحتِكارُ فِي المَواقِفِ الحَسّاسةِ أَضرارًا جَسيمةً لِاقتِصادِ الأُسرَةِ وَالمُجتَمَعِ[2]، ففِي الرِسالةِ (٥٣) مِن نهَجِ البَلاغَةِ إِلى مالِكِ الأشتر طالَبَه الإمامُ عليه السلام بِمُعالَجَةِ الأضرارِ الاِقتِصادِيَةِ فِي المُجتَمَعِ بِما فِي ذَلِكَ: الاحتكار والغَلاء؛ لِأَنَّ هذهِ القَضايا تعطّل النِّظامَ الاِقتصادي لِلمُجتَمَعِ وَ تَضُرُّ بِاقتِصادِ الشَّعبّ. فَيَقولُ عَن هذا: ((وَاعْلَمْ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقًا فَاحِشًا وَشُحًّا قَبِيحًا وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ وَ تَحَكُّمًا فِي الْبِيَاعَاتِ وَذَلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ فَامْنَعْ مِنَ الِاحْتِكَارِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مَنَعَ مِنْهُ وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمْحًا بِمَوَازِينِ عَدْلٍ وَ أَسْعَارٍ

(١) نهج البلاغة، الرسالة: ٤١.

(٢) اقتصادنا: ٧٣١.

لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ بِهِ وَعَاقِبْهُ مِنْ فِي غَيْرِ إِسْرَاف))[1]، بِالإِضافَةِ إِلى هَذِهِ التَأكيداتِ وَبِحَسبِ بَعضِ الرِواياتِ عارضَ الإمامُ أَيضًا مَعَ المُحتكِرينَ[2]، إذ يقول الإمام عليه السلام حول الدفاع عن الحقّ ومحاربة الباطل: ((وَاللَّهِ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِمْرَتِكُمْ إِلَّا أَنْ أُقِيمَ حَقًّا أَوْ أَدْفَعَ بَاطِلًا))[3]، ويقول عليه السلام إنّ الاهتمام ببيت المال وتقسيمها تقسيمًا صحيحًا من أهم مهام الحاكم الإسلامي: ((لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ- [ثُمَّ قَالَ عليه السلام] أَلَا وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ وَهُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَيَضَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَيُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَيُهِينُهُ عِنْدَ اللَّه))[4]، ووجه ذلك أنّ التسوية هى العدل الّذي تجتمع به النفوس على النصرة وتتألّف الهمم على مقاومة العدوّ دون التفضيل المستلزم لانكسار قلوب المفضولين مع كثرتهم، فلو كان المال له مع كونه بطباع البشريّة الميّالة إلى شخص دون شخص لم يسوّ بينهم، فكيف والمال للّه الّذى تساوى نسبة الخلق إليه وما لهم الّذى فرضه اللّه لهم على سواء، وهو كالاعتذار الحاسم لمادّة الطمع في التفضيل[5].

ويؤكّد الشهيد الصدر على محاربة الفساد الاقتصادي في المجتمع في حالات مختلفة، ووفقًا له فإنّ إحدى فلسفات الشريعة الإسلامية هي محاربة الفساد: ((ولا نستطيع أن نستوعب هنا مجموعة التشريعات ذات الصلة بمبدأ التوازن، ونكشف عن أوجه الارتباط بينها وبينه، وإنّما يكفي أن نشير هنا إلى محاربة الإسلام لاكتناز النقود،

---

(١) نهج البلاغة، رسالة: ٥٣.
(٢) المحلّى بالآثار: ٧/ ٥٧٣.
(٣) نهج البلاغة، خطبة: ٣٣.
(٤) م. ن، خطبة: ١٢٦.
(٥) شرح نهج البلاغة: ٣/ ١٣٢.

وإلغائه للفائدة، وتشريعه لأحكام الإرث، وإعطاء الدولة صلاحيات ضمن منطقة الفراغ المتروكة لها في التشريع الإسلامي، وإلغاء الاستثمار الرأسمالي للثروات الطبيعية الخام، إلى غير ذلك من الأحكام))[١]، وأيضًا يكتب في هذا الصدد: ((فقد تكون عقوبة السارق بقطع يده قاسية إلى حدّ ما في بيئة رأسمالية تركت فيها الكثرة الهائلة من أفراد المجتمع لرحمة القدر وزحمة الصراع، وأمّا حيث تكون البيئة إسلامية، وتوجد التربة الصالحة للاقتصاد الإسلامي، ويعيش المجتمع في كنف الإسلام فليس من القسوة في شيء أن يعامل السارق بصرامة، بعد أن وفّر له الاقتصاد الإسلامي أسباب الحياة الحرّة الكريمة، ومحا من حياته كلّ الدوافع التي تضطرّه إلى السرقة))[٢].

ويشير الشهيد الصدر إلى تعاليم الإمام عليّ عليه السلام ويكتب عنها: ((جاءت في عهد الإمام عليه السلام إلى مالك الأشتر أوامر مؤكّدة بتحديد الأسعار، وفقًا لمقتضيات العدالة، فقد تحدّث الإمام عليه السلام إلى واليه عن التجّار، وأوصاه بهم، ثمّ عقّب ذلك قائلًا)):وَاعْلَمْ ـ مَعَ ذلِكَ ـ أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقًا فَاحِشًا، وَشُحًّا قَبِيحًا، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّمًا فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ. فَامْنَعْ مِنَ الاحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مَنَعَ مِنْهُ. وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمْحًا، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ))، ومن الواضح فقهيًّا أنّ البائع يباح له البيع بأيّ سعر أحبّ، ولا تمنع الشريعة منعًا عامًّا عن بيع المالك للسلعة بسعر مجحف، فأمر الإمام عليه السلام بتحديد السعر، ومنع التجّار عن البيع بثمن أكبر، صادر منه بوصفه وليّ الأمر، فهو استعمال لصلاحيّاته في ملء منطقة الفراغ، على وفق مقتضيات العدالة الاجتماعية التي يتبنّاها الإسلام[٣].

---

(١) اقتصادنا: ٦٧٨.

(٢) م. ن: ٢٩٨.

(٣) م. ن:٨٠٧.

٢- اختِيارُ العُمَلاءِ المُناسِبينَ وَ الإِشرافُ عَلَيهِم:

لا يُمكِنُ لِلمُجتَمَعِ الإسلامي أَن يَعيشَ دونَ القَوانينِ وَمُجري القانونِ، وَكذلك فَإِنَّ وُجودَ العُمَلاءِ وَمُنفّذي القانون ضَروري فِي مِنطَقَةٍ واسِعَة مِنَ المُجتَمَعِ الإِسلامي. وتُؤَكِّدُ تَعاليم الإسلامِ عَلَى اختِيارِ أَنسَبِ الأَشخاصِ لِلمناصِب الحُكوميّة وَالتَنفيذية فِي المُجتَمَعِ الإِسلامي.

إِنَّ وجودَ عَناصِر فاسِدَة فِي المُجتَمَعِ الإسلامي وَفِي المَناصب الحُكومية وَالقَضائية يعني قِيادة المُجتمَعِ الإلهي إِلى المُجتَمَعِ المُستبَد وَالشَرير الَذي يُنجز الأَوامِر الشَريرةِ وَ الشهيةِ بَدَلًا مِنَ الأوامِرِ الإلهيّةِ. إِنَّ ظُهورَ الأَحزابِ السِّياسيةِ وَالمَحسوبيةِ وَما إِلى ذَلِكَ، يَتَعارَضُ تَمامًا مَعَ روحِ التَّربيَةِ الإِسلاميةِ وَالَّتي لا تَجلِبُ السَّعادَةَ لِلمُجتَمَعِ فَحَسب بَل تتسَبّب أَيضًا في تَدَهوُرِه؛ لِذلِكَ فَإِنَّ الاهتمامَ بِعامِلَي الالتزامِ الدِّيني الأخلاقي والتَخَصُّص المَنصبي وَالمِهَني مِن أَهَمِّ الأُمورِ الَّتي يَجِبُ مُراعاتُها عِندَ اختِيارِ المَسؤولين، وَأصلُ هذا المَوقِفِ هُوَ القرآنُ.

عِندَما عَرَضَ النَّبيُّ يُوسف عليه السلام عَلَى مَلِكِ مِصر تولّي الخزانَةَ اعتبَرَ خاصيَّتَي الالتزام وَالتَخَصُّص لِنَفسِهِ، وَقَدَّمَ نَفسَهُ عَلَى أَنَّه يَستَحِقُّ هَذا المَنصَبِ: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥].

تُظهِرُ سِيرةُ الحُكومَةِ لِلنَّبيّ الكَريم صلى الله عليه وآله وَالإمام عليّ عليه السلام الاهتمامَ الكامِلَ بِهَذَينِ العُنصرَينِ وَ اختِيارِ الأفاضلِ لِلمَناصِبِ الحُكوميةِ، وَبِسَبَبِ هَذِهِ الإختياراتِ كانَ هُناكَ الكَثيرُ مِنَ المُعارَضَةِ لَهم، ومن أمثلة ذلك ما جاء في خطابِ الإمامِ عَليّ عليه السلام إلى مالك الأشتر في اختيار أَفضَلِ الأَشخاصِ كَمسؤولينَ الذينَ هُم أَكثَرُ بُروزًا مِن حَيثُ المَعرفةِ وَالرَّحمَةِ: ((ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَارًا وَلَا تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً فَإِنَّهُمَا جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ، وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ

مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ وَالْقدَمِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا وَأَصَحُّ أَعْرَاضًا وَأَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَاقًا، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَرًا))[١]، يُعبّرُ الإمامُ عليّ عليه السلام فِي أَبعاد مُختلفةٍ عَنِ الخَصائِصِ المُهِمَّةِ لمَسؤولِ المُجتَمَعِ:

١. الحَياةُ البَسيطةُ وَأُسلوبُ الحَياةِ مِثلَ الناسِ العاديّينَ فِي المُجتَمَعِ[٢].

٢. استِقرارُ الشَّخصيّةِ أَثناء السُّلطَةِ وَالثروَةِ وَالاهتِمامُ بِشؤونِ النّاسِ[٣].

٣. الوَعيُ الكامِلُ بِمَشاكلِ الناسِ وَكَونِهِ شَعبيًّا[٤].

٤. اللُطفُ مَعَ النّاسِ وَالتَّواضُعُ تِجاهِهِم[٥].

٥. المُساواةُ مَعَ الجَميعِ وَعَدَمُ الفَرقِ بَينَهُم حَتّى فِي النَظرةِ إلَيهِم[٦].

٦. الإلتِزامُ الكاملُ بِالعَدالَةِ وَ إقامةُ الحَقّ[٧].

ويؤكّد الشهيد الصدر على أنّ الاستعانة بالخبراء والعلماء في تطوير الإنتاج والاقتصاد مستوحًى من التعاليم الدينيّة، وبحسب رأيه فإنّ الاستعانة بالنخب والخبراء في مجال الاقتصاد والمسؤوليّات المهمّة في المجتمع أمر مهمّ؛ لأنّ الاستخدام الأفضل للخبرات سيقود المجتمع إلى التقدّم وزيادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع، ويكتب عن هذا: ((أوجب الإسلام على المسلمين ـ كفايةً ـ تعلّم جميع الفنون والصناعات التي تنتظم بها الحياة، بل إنّ الإسلام لم يكتف بذلك، بل أوجب على المسلمين الحصول على أكبر قدر ممكن وأعلى مستوى من

(١) نهج البلاغة، الرسالة: ٥٣.

(٢) م. ن، خطبة: ٢٠٩.

(٣) م. ن، الرسالة: ٥٠.

(٤) م. ن، الرسالة: ٥٣.

(٥) م. ن، الرسالة: ٥٣.

(٦) م. ن، الرسالة: ٥٣.

(٧) م. ن، الرسالة: ٥٣.

الخبرة الحياتية العامّة في كلّ الميادين؛ ليتاح للمجتمع الإسلامي امتلاك جميع الوسائل المعنويّة والعلميّة والماديّة التي تساعده على دوره القيادي للعالم، بما فيها وسائل الإنتاج وإمكاناته المتنوّعة .قال اللّه تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾، والقوّة هنا جاءت في النصّ مطلقة دون تحديد، فهي تشمل كلّ ألوان القوّة التي تزيد من قدرة الأمّة القائدة على حمل رسالتها إلى كلّ شعوب العالم. وفي طليعة تلك القوى الوسائل المعنويّة والماديّة لتنمية الثروة، ووضع الطبيعة في خدمة الإنسان))[1]، وممّا لا شكّ فيه أنّه إذا تمّ تعيين أشخاص غير متخصّصين وغير ملتزمين في مناصب اقتصادية وسياسية حسّاسة في المجتمع فلن يتقدّم المجتمع مطلقًا، وكذلك ستزداد المشاكل الاقتصادية أكثر فأكثر؛ لذلك فإنّ الاعتماد على العلم والالتزام في عملية التعيينات الاقتصادية و السياسية أمر مهم.

٣- خلق ثقافة الاستخدام الأمثل للنعم الإلهيّة:

عامِلٌ مُهِمٌ آخَرُ فِي تَحَقُقِ الأَمنِ الاِقتِصادِي هُوَ خَلقُ ثَقافَةِ الاِستِخدامِ السَلِيم لِلبَرَكاتِ الإِلهيةِ. فِي كَثيرٍ مِنَ الحالاتِ دَعا القُرآنُ الكَرِيمُ النّاسَ إلى حُسنِ استِخدامِ النِّعَمِ وَحَذّرَ مِنَ الإسرافِ وَالتَبذيرِ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف:٣١].

مِن أَهَمِ الأَمثِلَةِ عَلَى تَحريمِ الإِسرافِ؛ العَيشُ البَسيطُ وَعَدَمُ الاِنتِماءِ لِلكَمالياتِ، فَالحَياةُ البَسيطَةُ هِيَ إِحدَى العاداتِ الإسلامِيَةِ، وَالمَيلُ إِلَى الطقوسِ مِنَ العقباتِ الجِدّيةِ لِإِصلاحِ أَنماطِ الاِستِهلاكِ وَالتَقَدُّمِ الاقتِصادي فالوقوعُ فِي فَخِّ الطقوسِ وَالكَمالياتِ لَيسَ سِوَى الاِبتِعادِ عَنِ الإنتاجِ. وفِي تَعاليمِ الإِمامِ عَليّ عليه السلام قَد أَكّدَ عَلَى الاستِخدامِ الصَّحيحِ مِن جِهَةٍ وَالقَناعَةِ مِن جِهَةٍ أُخرَى. وهاتانِ رَكيزَتانِ مُهِمَّتانِ

(١) اقتصادنا: ٧٣٩.

لِاقتِصادِ الأُسرَةِ والمُجتَمَعِ. فقَد أَكَّدَ عليه السلام عَلَى بَساطَةِ الحَياةِ فِي جَميعِ طَبَقاتِ المُجتَمَعِ فِي نَهجِ البَلاغَةِ وَفِي عِدَّةِ رَسائِلَ، فقد دَعا الإمامُ عَليّ عليه السلام حُكّامَهُ فِي المُجتَمَعِ الإِسلامي إِلى الحَياةِ البَسيطةِ وَإِلى القَناعَةِ[١]، ويَقولُ فِي تَحريمِ الإسرافِ وَالنصحِ بِالاكتِفاءِ وَالعَيشِ البسيطِ: ((فَدَعِ الْإِسْرَافَ مُقْتَصِدًا وَاذْكُرْ فِي الْيَوْمِ غَدًا وَأَمْسِكْ مِنَ الْمَالِ بِقَدْرِ ضَرُورَتِكَ وَقَدِّمِ الْفَضْلَ لِيَوْمِ حَاجَتِكَ أَتَرْجُو أَنْ يُعْطِيَكَ اللَّهُ أَجْرَ الْمُتَوَاضِعِينَ))[٢]، وَالسَبَبُ فِي التَأكيدِ عَلَى القناعَةِ وَالعَيشِ البَسيطِ وَتَحريمِ الإسرافِ هُوَ الآثارُ المُهِمَةُ لِهَذهِ الحالاتِ عَلَى اقتِصادِ الأُسرَةِ عَلَى المُستَوى الجُزئِي وَاقتِصادِ المُجتَمَعِ عَلَى المُستَوَى الكُلّي، وفي ذلك قال عليه السلام: ((الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ))[٣]، و((كَفَى بِالْقَنَاعَةِ مُلْكًا وَبِحُسْنِ الْخُلُقِ نَعِيمًا، وَسُئِلَ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَياةً طَيِّبَةً﴾، فَقَالَ: هِيَ الْقَنَاعَةُ))[٤]، وقَد ذكَرَ عليه السلام أيضًا آثارًا مُهِمَّة أُخرَى لِلقناعَةِ وَالاعتِدالِ[٥]؛ لِذَلِكَ تعتَبُر محارَبَةُ الإسرافِ وَالرفاهيةِ وَالتَأكيدُ عَلَى الرِضا وَبَساطَةُ الحَياةِ فِي سيرَةِ الإمام عليّ عليه السلام مِن أَهَمِّ سُبُلِ تَحقيقِ الأَمنِ الاقتِصادِي فِي الحَياةِ.

ويصف الشهيد الصدر فلسفة تحريم الإسراف في الإسلام بهذه الطريقة: ((وقد قام الإسلام من ناحيته بالعمل لتحقيق هذا الهدف، بضغط مستوى المعيشة من أعلى بتحريم الإسراف، وبضغط المستوى من أسفل، بالارتفاع بالأفراد الذين يحيونَ مستوًى منخفضًا من المعيشة إلى مستوى أرفع، وبذلك تتقارب المستويات حتّى تندمج أخيرًا في مستوًى واحد، قد يضمّ درجات لكنّه

---

(١) نهج البلاغة، رسالة:٣ و رسالة: ٤٥.
(٢) م. ن: الرسالة: ٢١.
(٣) م. ن: حكمة: ٥٧.
(٤) م. ن: حكمة: ٢٢٩.
(٥) ينظر: م. ن، الحكمة: ٣٧١، والرسالة: ٣١.

لا يحتوي على التناقضات الرأسمالية الصارخة في مستويات المعيشة))[١]، ويكتب أيضًا: ((حرّم الإسلام الإسراف والتبذير، وهذا التحريم يحدّ من الحاجات الاستهلاكيّة، ويهيّئ كثيرًا من الأموال للانفاق الإنتاجي بدلًا عن الإنفاق الاستهلاكي في مجالات الإسراف والتبذير))[٢].

ثالثًا: المُكَوّناتُ العَمَليّةُ لِاستِئصالِ الفَقرِ وَالفَجوَةِ الاِجتِماعيّةِ:

كانَ أَحَدُ أهدافِ بِعثَةِ الأنبياءِ تَطبيقُ العَدالةِ الاِجتماعيةِ وَالقَضاءُ عَلَى الفَواصِلِ الطَبَقيّةِ. وكانت السيرةُ العِلميّةُ وَالعَمَليّةُ لِلإمامِ عَليّ عليه السلام هي غايَةُ العَدالَةِ الإِسلاميةِ التي تَهدِفُ إلى القَضاءِ عَلى الفقرِ وَالانقِسامِ الطَبقي، وَفي هَذا الصَدَدِ قَد ذُكِرَت استِراتيجياتٌ هامَّةٌ هِيَ:

١- تَطبيقُ العَدالةِ الاقتِصادِيَّةِ:

تعدّ العدالةُ الاجتماعيّة من أهمّ عوامل السلم الاجتماعي في المجتمع والتوزيع السليم للمرافق الماديّة ورأس المال. وتعود كثير من الاضطرابات والاحتجاجات في المجتمع إلى انعدام العدالة و إلى الظلم، وعلى وفق مقولات بعض الاقتصاديّين وعلماء الاجتماع فإنّ تحوّل العالم في اتّجاهين متعاكسين يرجع عمومًا إلى أنّ البلدان المنخفضة النمو لم تكن فيها حركة لخلق فرص وإمكانيّات متساوية كما هو الحال في البلدان الغنيّة، وكذلك ففي معظم البلدان الفقيرة هناك تفاوتات هائلة بين الناس من مختلف الطبقات الاجتماعيّة والمناطق وبعضها يتزايد باستمرار[٣].

---

(١) اقتصادنا: ٦٦٩.

(٢) م. ن: ٦٣١.

(٣) النظرية الاقتصاديّة والدول المتخلّفة: ١٢.

وفِي المَكتبةِ القُرآنيّةِ قَد دُعِيَ الناسُ وَمَسؤولو النِظامِ الاِقتِصادي لِإقامَةِ العَدلِ، إذ يَقولُ القُرآنُ الكَريمُ عَن هذا: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنا بِالْبَيِّناتِ وَأَنْزَلْنا مَعَهُمُ الْكِتابَ وَالْميزانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَ أَنْزَلْنَا الْحَديدَ فيهِ بَأْسٌ شَديدٌ وَ مَنافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزيز﴾ [الحديد:٢٥]، ويقول في آية أخرى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْميزانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَها وَإِذا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام:١٥٢]، فَالعَدالَةُ الاِقتصاديَةُ فِي المُجتَمَعِ هِيَ رَمزُ ازدِهارِ المُجتَمَعِ وَتَقَدُّمِهِ، كَما أَنَّ الحُكمَ العادِلَ لِأميرِ المُؤمنينَ الإمامِ عليّ عليه السلام هُوَ نَموذَجٌ شامِلٌ فِي هذا الصَدَدِ، ويَقومُ مَبدأُ العَدلِ في الثقافةِ العَلَويّةِ عَلَى عدالةِ الحُكّامِ[١]، وَالعَدالةِ فِي النّاسِ[٢].

ويَقولُ عليه السلام عَنِ التَطبيقِ الشامِلِ لِلعَدالَةِ وَمُساعَدَةِ المَحرومينَ: ((وَأَيْمُ اللَّهِ لَأُنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ مِنْ ظَالِمِهِ وَلَأَقُودَنَّ الظَّالِمَ بِخِزَامَتِهِ حَتَّى أُورِدَهُ مَنْهَلَ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ كَارِهًا))[٣]، ويَقولُ في مَكان آخَرَ: ((وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيتُ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاكِهَا عَلَى أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ وَإِنَّ دُنْيَاكُمْ عِنْدِي لَأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَقْضَمُهَا مَا لِعَلِيٍّ وَلِنَعِيمٍ يَفْنَى وَلَذَّةٍ لَا تَبْقَى نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ وَقُبْحِ الزَّلَلِ وَبِهِ نَسْتَعِين))[٤]، ففِي الثَقافَةِ العَلَويةِ تعني العَدالةُ مُساعَدَةُ الفُقَراءِ لِلخُروجِ مِنَ العُزلَةِ الاقتِصادِيَةِ، إذ كَتَبَ الإمامُ عليه السلام فِي رِسالَةٍ إلى أَحَدِ ولاتِهِ: ((وَانْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالِ اللَّهِ فَاصْرِفْهُ إِلَى مَنْ قِبَلَكَ مِنْ ذَوِي الْعِيَالِ وَالْمَجَاعَةِ مُصِيبًا بِهِ مَوَاضِعَ الْمَفَاقِرِ الْفَاقَةِ وَ الْخَلَّاتِ وَمَا فَضَلَ عَنْ ذَلِكَ فَاحْمِلْهُ إِلَيْنَا

(١) نهج البلاغة، الخطبة: ٢١٦.
(٢) م. ن، الرسالة: ٢٧.
(٣) م. ن، الخطبة: ١٣٦.
(٤) م. ن، الخطبة: ٢٢٤.

لِنَقْسِمَهُ فِيمَنْ قِبَلَنَا))[1]، تُعتبر العدالةُ الاقتِصاديَةُ مُهِمَّةً لِدَرجةٍ أَنَّه مِن خِلالِ مُراقِبَتِها سَيَختَفي الفَقرُ وَالحِرمانُ مِنَ المُجتَمَعِ، وَبِالتالي سيقلّ الفسادُ الاقتصادي بِشَكلٍ كَبيرٍ، الهَدفُ مِنَ العَدالةِ الاقتِصاديةِ هُوَ مُجتَمَعٌ مُتَجانِسٌ بَعيدًا عَنِ الفجوةِ الطَبَقيةِ وَهُو ما تُؤَكِّدُه التَعاليمُ الدِّينيّةُ.

إنّ رؤية الشهيد الصدر في تحقيق العدالة الاجتماعية ليست نظرة نظريّة وكلاسيكيّة بحتة، لكنّها تسعى إلى تقديم نموذج شامل لتطبيق العدالة، وليست شعارًا للعدالة؛ وعليه فقد وضع استراتيجيات تحقيق العدالة الاجتماعية في مختلف المجالات. وتجدر الإشارة إلى أنّ العدالة الاجتماعية تشمل العدالة الاقتصادية، بمعنى أنّها بالإضافة إلى الاقتصاد تشمل المجالات الاجتماعية والسياسية؛ وكذلك فإنّ العدالة في رأي الشهيد الصدر لا تعني المساواة بل تعني الاستحقاق، فكلّ أفراد المجتمع يجب أن يتمتّعوا بمرافق ملائمة حسب ظروفهم ومعاييرهم، وبمعنى آخر: فإنّ العدالة الاجتماعية لا تعني المساواة في الدخل ولكن خلق الرفاه الاجتماعي للجميع. وفيما يأتي نذكر بعض أساليب الشهيد الصدر في تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية:

أ. الضمان الاجتماعي:

من استراتيجيّات الشهيد الصدر في تحقيق العدالة الاجتماعية موضوع الضمان الاجتماعي، فهو يذكر هذا المحور تحت مسؤوليّة الحكومة، ويكشف فحص هذا المبدأ أنّ هذا المبدأ يتحقّق بالفعل بتعاون الحكومة والشعب؛ لأنّه في الجزء الأوّل، أي: الرعاية العامّة.

ويشير الشهيد الصدر إلى مسؤوليّات الناس تجاه المحتاجين، فيكتب عن

(١) نهج البلاغة، الرسالة: ٧٦.

ذلك: ((هو المبدأ الذي يفرض فيه الإسلام على المسلمين كفايةً كفالة البعض لبعض، ويجعل من هذه الكفالة فريضة على المسلم في حدود ظروفه وإمكاناته، ويجب عليه أن يؤدّيها على أيّ حال كما يؤدّي سائر فرائضه))[١]، ويعتبر الشهيد الصدر أنّ الوفاء بالرعاية العامّة واجب على الحكومة لإلزام الناس بممارسة واجباتهم القانونيّة، فيكتب عن هذا: ((والضمان الاجتماعي الذي تمارسه الدولة على أساس هذا المبدأ للتكافل العام بين المسلمين يعبّر في الحقيقة عن دور الدولة في إلزام رعاياها بامتثال ما يكلّفون به شرعًا، ورعايتها لتطبيق المسلمين أحكام الإسلام على أنفسهم))[٢].

وكذلك يشير الشهيد الصدر إلى المبدأ الثاني لتحقيق الضمان الاجتماعي، وفيه يشرح واجب الحكومة تجاه الفئات المحرومة والمحتاجة في المجتمع، ((وفق هذا المبدأ تكون الدولة مسؤولة بصورة مباشرة عن ضمان معيشة المعوزين والعاجزين، بقطع النظر عن الكفالة الواجبة على أفراد المسلمين أنفسهم فإنّ هذه المسؤولية لا تفرض على الدولة ضمان الفرد في حدود حاجاته الحياتية فحسب، بل تفرض عليها أن تضمن للفرد مستوى الكفاية من المعيشة الذي يحياه أفراد المجتمع الإسلامي؛ لأنّ ضمان الدولة هنا ضمان إعالة، وإعالة الفرد هي القيام بمعيشته وإمداده بكفايته، والكفاية من المفاهيم المَرِنة، التي يتّسع مضمونها كلّما ازدادت الحياة العامة في المجتمع الإسلامي يُسرًا ورخاءً، وعلى هذا الأساس يجب على الدولة أن تشبع الحاجات الأساسية للفرد، من غذاءٍ ومسكنٍ ولباسٍ، وأن يكون إشباعها لهذه الحاجات من الناحية النوعيّة والكمّية في مستوى الكفاية بالنسبة إلى

---

(١) اقتصادنا:٦٦٨.

(٢) م. ن.

ظروف المجتمع الإسلامي. كما يجب على الدولة إشباع غير الحاجات الأساسية من ساير الحاجات، التي تدخل في مفهوم المجتمع الإسلامي عن الكفاية، تبعًا لمدى ارتفاع مستوى المعيشة فيه))[1].

وعن الحلّ العملي لتحقيق هذا المبدأ أشار إلى خلق قطّاعات عامة في الاقتصاد الإسلامي. ويكتب الشهيد الصدر عن المصادر المستخدمة في هذا القسم مستشهدًا بآيات من القرآن: ((وقد يكون أروع نصّ تشريعي في إشعاعه المحتوى المذهبي للأساس والفكرة، والطريقة جميعًا هو المقطع القرآني في سورة الحشر، الذي يحدّد وظيفة الفيء ودوره في المجتمع الإسلامي بوصفه قطاعًا عامًّا، وإليكم النصّ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٦- ٧]، في هذا النصّ القرآني قد نجد إشعاعًا بالأساس الذي تقوم عليه فكرة الضمان، هو حقّ الجماعة كلّها في الثروة؛ ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ وتفسيرًا لتشريع القطّاع العام في الفيء، بكونه طريقة لضمان هذا الحقّ، والمنع عن احتكار بعض أفراد الجماعة للثروة وتأكيدًا على وجوب تسخير القطّاع العام لمصلحة اليتامى والمساكين وابن السبيل؛ ليظفر جميع أفراد الجماعة بحقّهم في الانتفاع بالطبيعة، التي خلقها اللّه لخدمة الإنسان))[2]، مستشهدًا بآراء بعض الفقهاء مثل الشيخ الحرّ العاملي الذي اعتبر أنّ تحقيق هذا المبدأ ليس فقط للمسلمين، بل استشهد أيضًا برواية من سيرة الإمام عليّ عليه السلام لتشمل

(١) اقتصادنا: ٦٦٢.

(٢) م.ن: ٦٦٥-٦٦٦.

أهل الذمّة الذين يعيشون في أراضي الحكومة الإسلامية[١]؛ لذلك وفقًا لهذا المبدأ يتمّ إنشاء الضمان الاجتماعي في المجتمع بمشاركة الشعب والحكومة.

ومن خلال مساعدة المحتاجين والفقراء يرفع مستوى المعيشة للناس، وتستطيع الحكومة توفير النمو الاقتصادي لهذه الفئة الضعيفة من المجتمع من خلال إدارة رأس المال والدخل والاهتمام بالفقراء والمحتاجين من أجل خلق مجتمع يتحقّق فيه الضمان الاجتماعي.

ب. التوازن الاجتماعي:

إنّ التوازن الاجتماعي لا يعني المساواة الاقتصادية، بعبارة أخرى، لا يسعى التوازن الاجتماعي إلى المساواة الاقتصادية، ولكنّه يسعى إلى تحقيق الاستحقاق الاقتصادي من جهة والمنفعة العامّة من جهة أخرى، أي: إنّ المجتمع لا ينبغي أن يكون على هذا النحو بحيث يكون بعضهم في ذروة الازدهار والتنمية المالية وثروتهم تتزايد كل يوم، وعلى النقيض من ذلك يحتاج بعضهم إلى الاحتياجات الأساسية؛ وعليه فإنّ الشهيد الصدر في مناقشة التوازن الاجتماعي يذكر حقيقتين:

((الأولى: تفاوت أفراد النوع البشري في مختلف الخصائص والصفات النفسية والفكريّة والجسديّة، فهم يختلفون في الصبر والشجاعة، وفي قوّة العزيمة والأمل. ويختلفون في حدّة الذكاء وسرعة البديهة، وفي القدرة على الإبداع والاختراع. ويختلفون في قوّة العضلات وفي ثبات الأعصاب، إلى غير ذلك من مقوّمات الشخصية الإنسانية التي وزّعت بدرجات متفاوتة على الأفراد)) [٢]، ويذكر أنّ نتيجة هذا المبدأ هي قبول الاختلافات بين الأفراد.

---

(١) ينظر: اقتصادنا: ٦٦٦.

(٢) م. ن: ٦٦٧.

المبدأ الثاني: القاعدة المذهبيّة للتوزيع القائلة: ((بأنّ العمل هو أساس الملكيّة وما لها من حقوق))[1]، ثمّ يكتب في وصفه عن كيفية التوازن الاجتماعي: ((إنّ نتيجة الإيمان بهاتين الحقيقتين هي: السماح بظهور التفاوت بين الأفراد في الثروة، فإذا افترضنا جماعة استوطنوا أرضًا وعمروها، وأنشأوا عليها مجتمعًا، وأقاموا علاقاتهم على أساس أنّ العمل هو مصدر الملكية، ولم يمارس أحدهم أيّ لون من ألوان الاستغلال للآخر. فسوف نجد أنّ هؤلاء يختلفون بعد برهة من الزمن في ثرواتهم، تبعًا لاختلافهم في الخصائص الفكريّة والروحيّة والجسديّة، وهذا التفاوت يقرّه الإسلام؛ لأنّه وليد الحقيقتين اللتين يؤمن بهما معًا، ولا يرى فيه خطرًا على التوازن الاجتماعي ولا تناقضًا معه. وعلى هذا الأساس يقرّر الإسلام أنّ التوازن الاجتماعي يجب أن يفهم في حدود الاعتراف بهاتين الحقيقتين))[2]، وأيضًا يكتب في هذا الصدد: ((ويخلص الإسلام من ذلك إلى القول: بأنّ التوازن الاجتماعي هو التوازن بين أفراد المجتمع في مستوى المعيشة، لا في مستوى الدخل. والتوازن في مستوى المعيشة معناه: أن يكون المال موجودًا لدى أفراد المجتمع ومتداولًا بينهم، إلى درجة تتيح لكلّ فرد العيش في المستوى العام، أي: أن يحيا جميع الأفراد مستوى واحدًا من المعيشة، مع الاحتفاظ بدرجات داخل هذا المستوى الواحد تتفاوت بموجبها المعيشة، ولكنّه تفاوت درجة، وليس تناقضًا كليًّا في المستوى، كالتناقضات الصارخة بين مستويات المعيشة في المجتمع الرأسمالي .وهذا لا يعني أنّ الإسلام يفرض إيجاد هذه الحالة من التوازن في لحظة. وإنّما يعني جعل التوازن الاجتماعي في مستوى المعيشة، هدفًا تسعى الدولة ـ في حدود صلاحياتها ـ إلى

---

(١) اقتصادنا:٦٦٨.

(٢) م. ن.

تحقيقه والوصول إليه، بمختلف الطرق والأساليب المشروعة التي تدخل ضمن صلاحيّاتها))[١].

٢- الدَعمُ الإقتصادي لِلفِئاتِ الضَّعيفةِ:

مِن جَوانِبِ تَحَقُقِ الأَمنِ الإقتِصادي سَدُّ الفَجوَةِ الطَبَقيةِ؛ لِأَنَّ المُجتَمَعَ لَهُ أَقسامٌ وَطَبَقاتٌ، أَحَدُها الفُقَراءُ وَالمَحرومونَ.

لِلفَقرِ بِشَكلٍ عامٍ ضَرَرانِ جَسيمانِ، أَحَدُهُما مِن وُجهَةِ نَظرِ الفَردي؛ لِأَنَّ الفَقيرَ قَد يَنجُرُ إِلى وادِي الكُفرِ وَالضَّلالِ فِي الإيمانِ وَارتِكابِ أَعمالٍ غَير لائِقَةٍ كَالسَرقةِ وَنَحوَ ذَلِكَ؛ مِن وُجهَةِ نَظر الإجتِماعيةِ يَتَسَبَبُ الفَقر بِالإضافَةِ إِلَى المُشكلاتِ الإقتِصاديةِ فِي المُجتَمَعِ يُسَبِّبُ أَضرارًا اجتِماعيةً وَ اقتِصاديةً، وَيُؤَدِّي إِلى عَدَمِ قيادةِ المُجتَمَعِ لِطريقِ الكَمالِ وَالسَّعادَةِ وَيَسودُ انعِدام الأَمنِ وَالإضطرابِ فِي المُجتَمَعِ. وَبِسَبَبِ هذِهِ الآثارِ السَيئَةِ لِلفَقرِ قَد أُكِّدَت إِدانَتُه فِي الثقافَةِ العَلَويّةِ، إذ يعتَبرُ الإمامُ عليّ عليه السلام ((الفَقرَ أَكبَرَ مَوتٍ))[٢]، وَيَعتَبِرُه سَبَبًا فِي ((ارتِباكِ العَقلِ وَسَبَبَ العَداوَةِ))[٣].

لقَد ذُكِرَت فِي تَعاليمِ الإمامِ عَليّ عليه السلام فِي نَهجِ البَلاغَةِ وَمواطن أُخرى ثَلاث اِستِراتيجياتِ أَساسية لِلقَضاءِ عَلَى الفَقرِ فِي المُجتَمَعِ:

الحلُّ الأَوَّلُ: يَتَعَلَقُ بِالفُقَراءِ وَالّذي يُؤَكِّدُ لَهُم أَن يَميلوا إِلَى العَمَلِ الصِّحي فِي أَيِّ مَوقِفٍ وَ يَتَجَنَبُوا الكَسَلَ وَالضَعفَ، بِمَعنى آخَر: أُولئكَ القادِرونَ عَلَى العَمَلِ وَغَيرُ المَعوّقينَ جَسَديًّا، يَلجَأونَ إِلَى العَمَلِ وَالجُهدِ وَيَكسِبونَ الحَلالَ. حَيثُ أَنَّ واجبَ الآخرينَ فِي المَرحَلَةِ الأُولى هُوَ المُساعَدَةُ فِي التَوظيفِ لِلفُقَراءِ، وَلَيسَ

---

(١) اقتصادنا:٦٦٨-٦٦٩.

(٢) نهج البلاغة، الحكمة: ١٦٣.

(٣) م. ن، الحكمة: ٣١٩.

المُساعَدَةُ الماليةُ. وَهذا بِمَعنى أَنَّهُم يُوَفِّرونَ الظُّروفَ لِخَلقِ فُرَصِ العَمَلِ لِلمُحتاجينَ بِحَيثُ لا يَحتاجونَ إِلَى مُساعَدَةٍ ماليَةٍ.

الحلُّ الثّاني: ويتعلّق بالأَغنياءِ وهُوَ القَضاءُ عَلَى الفَقرِ بِالتَبَرُّعِ بِثَرواتِهم. إنَّ الإنفاقَ بِالإضافَةِ إِلَى مَنعِه أَيِّ مخاطِرِ اِجتِماعيةٍ وَنَفسيّةٍ، سَيكونُ عَمَلًا هامًّا فِي التَمَتُّعِ بِبَرَكاتِ اللَّهِ الخالِدَةِ وَيُمكِنُ أَن يَكونَ أَحد عَوامِلِ تَحَقُّقِ التَنميةِ الاِقتِصاديَةِ المَنشودَةِ؛ كَما جاءَ فِي القرآنِ الكَريمِ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَ اللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ و اَللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢١٦]، إذ يَقولُ الإمامُ عَليّ عليه السلام فِي تَوصيةِ الفُقَراءِ وَتَلبيةِ اِحتِياجاتِهم وَآثارِ إِعانَةِ المُحتاجينَ: ((وَإِذَا وَجَدْتَ مِنْ أَهْلِ الْفَاقَةِ مَنْ يَحْمِلُ لَكَ زَادَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَيُوَافِيكَ بِهِ غَدًا حَيْثُ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَاغْتَنِمْهُ وَحَمِّلْهُ إِيَّاهُ وَأَكْثِرْ مِنْ تَزْوِيدِهِ وَأَنْتَ قَادِرٌ عَلَيْهِ فَلَعَلَّكَ تَطْلُبُهُ فَلَا تَجِدُه))[1]، وَهذا القَولُ يَدُلُّ عَلَى الصَدَقَةِ وَالاِهتِمامِ بِالمُحتاجينَ، فَفِي الواقِعِ بِالإضافَةِ إِلَى تَوفيرِ الدَعمِ الاِقتِصادي لِلفِئاتِ الضَّعيفةِ؛ فَإِنَّ الصَدَقَةَ سَتُؤَدّي أيضًا إِلَى التَنميةِ الاِقتِصاديةِ.

الحلُّ الثالثُ: إنّ اِلقَضاءَ عَلَى الفَقرِ هو واجِبُ الحُكومَةِ تِجاهَ المُحتاجينَ، إذ كَتَبَ الإمامُ عليه السلام عَن هذا رِسالَةٍ إِلَى أَحَدِ ولاتِه: ((وَإِنَّ لَكَ فِي هَذِهِ الصَّدَقَةِ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَحَقًّا مَعْلُومًا وَشُرَكَاءَ أَهْلَ مَسْكَنَةٍ وَضُعَفَاءَ ذَوِي فَاقَةٍ وَإِنَّا مُوَفُّوكَ حَقَّكَ فَوَفِّهِمْ حُقُوقَهُمْ وَإِلَّا تَفْعَلْ فَإِنَّكَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ خُصُومًا يَوْمَ الْقِيَامَة))[2]، ومن خلال اقتباس تعاليم الإمام عليّ عليه السلام يؤكّد الشهيد الصدر على إزالة الفقر من المجتمع الإسلامي؛ فيكتب عن هذا مستشهدًا بحديثٍ من الإمام عليه السلام: ((ويعلن الاقتصاد

(١) نهج البلاغة، رسالة: ٣١.
(٢) م. ن، رسالة: ٢٦.

الإسلامي بوضوح: أنّ الفقر والحرمان ليس نابعًا من الطبيعة نفسها، وإنّما هو نتيجة سوء التوزيع والانحراف عن العلاقات الصالحة التي يجب أن تربط الأغنياء بالفقراء، فيقول ـ على ما جاء في الحديث:)) ما جاعَ فقيرٌ إلاّ بما مُتّع به غَنيّ((، إنّ هذا الوعي الإسلامي لقضايا العدالة الاجتماعية في التوزيع الذي لم يوجد نظيره حتّى في مجتمعات أرقى من المجتمع الإسلامي في شروطه المادّية، لا يمكن أن يكون وليد المحراث والتجارة البدائية أو الصناعية اليدوية وما إليها من وسائل المعيشة التي كانت كلّ المجتمعات تعرفها))[1].

وفي الحديث عن الضمان الاجتماعي يذكر الشهيد الصدر أنّ من واجبات الحكومة رعاية الفقراء، وفي إشارة إلى كلام الإمام عليّ عليه السلام إلى مالك الأشتر في نهج البلاغة: ((والنصوص التشريعية التي تدلّ على المسؤولية المباشرة للدولة في الضمان هذا هو مبدأ الضمان الاجتماعي، الذي تعتبر الدولة مسؤولة بصورة مباشرة عن تطبيقه، وممارسته في المجتمع الإسلامي، وجاء في كتاب الإمام عليّ عليه السلام إلى واليّه على مصر: ((ثُمَّ اللَّهَ اللَّهَ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ، وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى وَالزَّمْنَى، فإِنَّ فِي هذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًا وَمُعْتَرًّا، وَاحْفَظْ لِلَّهِ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسمًا مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسمًا مِنْ غَلَّاتِ صَوَافِي الإِسْلاَمِ فِي كُلِّ بَلَدٍ، فإِنَّ لِلأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلأَدْنَى، وَكُلٌّ قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّهُ، فَلاَ يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ، فَإِنَّكَ لاَ تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهِ لإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ فَلاَ تُشْخِصْ هَمَّكَ عَنْهُمْ، وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُم، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لاَ يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ، فَفَرِّغْ لأُولئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُع، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بَالإِعْذَارِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّ هؤُلاَءِ مِنْ

(١) اقتصادنا: ٣٧٦.

بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الإِنصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيهِ وَتَعَهَّد أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ مِمَّنْ لاَ حِيلَةَ لَهُ، وَلاَ يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَه)). فهذه النصوص تقرّر بكلّ وضوح مبدأ الضمان الاجتماعي، وتشرح المسؤولية المباشرة للدولة في إعالة الفرد وتوفير حدّ الكفاية له))[1].

نتائج البحث:

بناءً على ما سبق، يمكن سرد أهم نتائج هذا البحث في النقاط الآتية:

١. تعتبر النظريات الاقتصاديّة للشهيد محمّد باقر الصدر من أهمّ الأفكار المبتكرة في مجال الاقتصاد الإسلامي، ويمكن اعتبار الشهيد الصدر من أوائل المنظّرين في مجال الاقتصاد الإسلامي، ويعتقد الشهيد الصدر أنّ الاقتصاد الإسلامي جزء من الكلّ وله علاقة متماسكة مع المكوّنات الأخرى للثقافة الإسلامية، ومن وجهة نظره فإنّ هدف الاقتصاد الإسلامي ليس إنتاج الثروة بل تحقيق العدالة الاجتماعية والقضاء على الفقر والرفاهية العامّة؛ على هذا الأساس يعتبر الاقتصاد الإسلامي اقتصادًا سليمًا وبعيدًا عن الأضرار الاقتصادية، وقد استفاد من التعاليم الدينيّة، خاصّة تعاليم الإمام عليّ عليه السلام.

٢. إنّ تنمية العمل والتوظيف في المجتمع والاعتماد على الإنتاج من الحلول الأساسية في هذا الصدد، فمن خلال خلق فرص العمل في المجتمع سيتم تقليل البطالة وما ينجم عنها من أضرار اجتماعية واقتصادية، ومن خلال خلق الإنتاج والاهتمام به سيتم الحفاظ على الاستقلال الاقتصادي للمجتمع وأمنه ضد العقوبات الاقتصادية أو غيرها من العوامل. ويعتبرُ الإمام عليّ عليه السلام أنّ الاهتمام بالإنتاج والمنتجين له الأولويّة في تحصيل الضرائب، وهذه استراتيجيّته الخاصّة في دعم الإنتاج وحاجات المجتمع

(١) اقتصادنا: ٧٧٩.

الأساسيّة حتّى لا يتضرّر الأمن الاقتصادي. كما إنّ الاهتمام بأهميّة العمل وتطوير الإنتاج وتوظيف النخب في الشؤون الاقتصادية والسياسية والدعم الحكومي للإنتاج هي من أهمّ استراتيجيّات الشهيد الصدر من أجل تطوير الإنتاج وخلق فرص العمل، ويتجلّى ذلك عن طريق الاهتمام بالعوامل البشرية والطبيعية. ويقترح منهجًا فكريًّا وعمليًّا للعامل البشري المرتبط بالعمل والإنتاج؛ ففي المجال الطبيعي يشير إلى الموارد الطبيعية والقدرة على استخدام الطبيعة لتطوير الإنتاج. وغاية الشهيد الصدر هو الاهتمام بالإنتاج اللائق، ممّا يؤدّي إلى الاكتفاء الذاتي الاقتصادي وخلق فرص العمل وتوليد الدخل للناس. ويشير إلى الاستراتيجيات المهمّة لتطوير الإنتاج والتي يمكن أن يساهم الاستخدام الصحيح لها في التنمية الاقتصادية بأبعاد مختلفة. وفي هذا الصدد فإنّ استخدام وجهات نظر الشهيد الصدر ومطابقتها مع الوضع الراهن في العراق والبلدان الإسلامية يمكن أن يساعد في تطوير الإنتاج والتوظيف من خلال استخدام طاقات وإمكانيات هذا البلد في مجال احتياطيّات النفط والمصادر الطبيعية والزراعة والسياحة.

٣. من أهمّ الأمور التي يمكن أن تعرض الأمن الاقتصادي للمجتمع للخطر هو الفقر، الذي له العديد من الأضرار الثقافية والاجتماعية على المجتمع؛ بعبارة أخرى فإنّ زيادة الفقر في مجتمع ما تعني إضعاف الأمن الاقتصادي لذلك المجتمع.

٤. تعدُّ نظريّة العدالة الاجتماعية من أهمّ النظريّات الاقتصادية عند الشهيد الصدر والتي قد تحدّث عنها بالتفصيل في كتاب (اقتصادنا)، وبحسب رأي الشهيد الصدر فإنّ تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع لا يعني المساواة في الدخل، بل يعني الحق في المساواة من جهة وتحقيق الرفاهية العامّة من جهة أخرى، بحيث تجعل جميع أفراد المجتمع يتمتّعون بالازدهار النسبي بناءً على قدراتهم؛ ولتحقيق ذلك الأمر يشير

الشهيد الصدر إلى مبدأين هامّين هما: مبادئ الضمان الاجتماعي والتوازن الاجتماعي.

٥. إنّ تنفيذ هذه القضايا في البلاد بالإضافة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية سيحقّق أيضًا السلام الاجتماعي والفردي والحيوية الاجتماعية التي تمكّن الناس من تحقيق المكافآت المناسبة بناءً على جهودهم.

٦. إنّ الاهتمام بالإنفاق وتشجيع الناس على فعل ذلك لمساعدة الفقراء وتحسين مستوياتهم المعيشية من أهمّ طرق تحقيق العدالة الاجتماعيّة.

قائمة المراجع و المصادر:

***القرآن الكريم.**

١. الأخلاق الاقتصادية من منظور القرآن والحديث، جواد الإيرواني، منشورات جامعة الرضوي للعلوم الإسلامية، مشهد، ٢٠٠٥م.

٢. أسس مبادئ وأهداف الاقتصاد الإسلامي، عبداللّه عبد المحسن الطريقي، مؤسسة الجريسي للتوزيع.

٣. أسلمة الاقتصاد مفهومًا ومنهجًا، أنس محمّد زرقا، مجلة الاقتصاد الإسلامي الفصلية، ترجمة منصور زراء نجاد، طهران، معهد أبحاث الثقافة والفكر الإسلامي، العدد ١٥، ١٣٨٣ش.

٤. أصول الاقتصاد الإسلامي، عبدالحميد محمود بعلي، دار الراوي، الرياض، ١٤٢١ق.

٥. أصول الكافي، محمّد بن يعقوب الكليني، المنشورات العلمية الإسلامية، طهران، ١٣٦٤ش.

٦. الاقتصاد الإسلامي تعريفه ومنهجه، منذر قحف، مجلة الاقتصاد الإسلامي الفصلية، ترجمة سيد حسين معزي، معهد طهران للثقافة والفكر الإسلامي، العدد ٢٣، ١٣٨٥ش.

٧. اقتصادنا، محمد باقر الصدر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٨ هـ.
٨. بحار الأنوار، محمّد باقر المجلسي، معهد الوفاء، بيروت، ١٤٠٣ق.
٩. البنك اللاربوي، محمّد باقر الصدر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤١٠ هـ.
١٠. تَجَلّي الصِّدق في شَخصيّةِ مولاي أَميرِ المُؤمنينَ عليّ بن أبي الطالب عليه السلام، سيد علي أكبر البُرقعي القُمّي، منشورات حافظ، طهران.
١١. التنظير في الاقتصاد الإسلامي، أحمد شوقي دنياء، مجلة الاقتصاد الإسلامي الفصلية، ترجمة خداداد جلالي، طهران: معهد أبحاث الثقافة والفكر الإسلامي، العدد ٢٣، ١٣٨٥ش.
١٢. الخصال، محمّد بن بابويه الصدوق، جامعة المدرسين، قم، ١٣٦٢ق.
١٣. دراسة في الفساد الاقتصادي وطرق محاربته، نرجس رحيميان، المجلة الاقتصادية، العدد ٩ و ١٠، ١٣٩٣ ش.
١٤. دلائل النبوة، أبو نعيم أحمد بن عبد اللَّه الأصفهاني، دار النفائس، بيروت، ط٣، ١٤١٢ق.
١٥. دور الحكومات في التنمية الاقتصاديّة الديناميكيّة، محمود المتوسلي، مجلة البحوث الاقتصادية، طهران، العدد ٥٢، ١٣٧٧ش.
١٦. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، مكتبة آية اللَّه مرعشي نجفي، قم.
١٧. شرح نهج البلاغة، ابن ميثم البحراني، منشورات دار الحبيب، ١٤٣٠ق.
١٨. العمل والأدب للعامل، شريف القريشي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٩٨٧م.
١٩. عوالى اللئالي، ابن أبى جمهور الاحسائي، تح: مجتبى عراقي، مطبعة سيد الشهداء، قم، ١٤٠٣ق.

٢٠. غرر الحكم و درر الكلم، عبد الواحد الآمدي، منشورات المحدث، ط١، ١٣٧٩ق.

٢١. كنزالعمّال، علاء الدين المتّقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٩ق.

٢٢. المحاسن، أحمد بن محمّد البرقي، دارالكتب الإسلامية، قم، ١٣٧١ق.

٢٣. المحلّى بالآثار، أبو محمد بن حزم الأندلسي، دارالكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨ق.

٢٤. من لا يحضره الفقيه، محمّد بن علي بابويه الصدوق، مطبعة الآفتاب، طهران، ١٣٧٦ق.

٢٥. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ميرزا حبيب اللّه هاشمي الخويي، المكتبة الإسلامية، طهران، ١٤٠٠ق.

٢٦. نظرية الاقتصاد الجزئي، هندرسن، جيمز. م، كوانت، ريچارد.ا، ترجمة: مرتضي قرة باغيان وجمشيد بجويان، منشورات معهد رسا للخدمات الثقافية.

٢٧. النظرية الاقتصادية والدول المتخلّفة، گونار ميردال، ترجمة: غلام رضا سعيدي، منشورات نشر انديشه، طهران، ١٣٤٩ش.

٢٨. نهج البلاغة، الشريف الرضي، منشورات هجرت، قم، ١٤١٤ق.

٢٩. الوجه المتغيّر للأمن القومي، رابرت ماندل، مدرسة البحوث الاستراتيجية، ١٣٨٧ش.